الأمم المتحدة

A/HRC/49/SR.56

الجمعية العامة

Distr.: General
30 June 2022
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

محضر موجز للجلسة 56

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الجمعة، 1 نيسان/أبريل 2022، الساعة 09/00.

الرئيس: السيد فيليغاس ..... (الأرجنتين)

المحتويات

البند 3 من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية *(تابع)*

البند 4 من جدول الأعمال: حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي أن ترد التصويبات في مذكرة وأن تُدرج في نسخة من المحضر. وينبغي إرسالها *في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذا المحضر* إلى قسم إدارة الوثائق (DMS-DCM@un.org).

وأي محاضر مصوَّبة لجلسات المجلس العلنية في هذه الدورة سيعاد إصدارها لأسباب فنية بعد انتهاء الدورة.

الرجاء إعادة الاستعمال

افتتحت الجلسة الساعة 09/05.

البند 3 من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية *(تابع)* (A/HRC/49/L.9 و A/HRC/49/L.28 بصيغتهما المنقحة شفوياً، و A/HRC/49/L.29 بصيغتها المنقحة شفوياً، و A/HRC/49/L.31/Rev.1 و A/HRC/49/L.43 و A/HRC/49/L.46 و A/HRC/49/L.47)

مشروع القرار A/HRC/49/L.9: الاعتراف بمساهمة المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، في حالات النزاع وما بعد النزاع، في التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها

1- **السيدة سميث** (مراقبة عن النرويج): قالت في معرض تقديمها لمشروع القرار إن المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، يؤدون دوراً أساسياً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في حالات النزاع وما بعد النزاع. فقد مكّنوا منظمات مثل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من الوفاء بولاياتها بفضل قيامهم بجمع المعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والتحقق منها. وهم يوفّرون العناصر الأساسية اللازمة لمنع نشوب النزاعات وتسويتها ولبناء مجتمعات جامعة ومسالمة وديمقراطية. ومما يؤسَف له أن طبيعة عملهم كثيراً ما تجعلهم عرضة للأذى، ويواجهون التهديد والمضايقة والعنف، بل الموت. والمدافعات عن حقوق الإنسان معرضات لخطر العنف القائم على نوع الجنس. ولذلك من المهم أن يبعث المجلس برسالة قوية للاعتراف بدور المدافعين عن حقوق الإنسان وبعملهم ولدعمهم.

2- وقالت إن وفد بلدها سعى جاهداً إلى إجراء عملية تفاوضية مفتوحة وجامعة وشاملة، تتضمن ثماني جولات من المشاورات غير الرسمية. ومع أنه لم يتسنَّ التوصل إلى توافق في الآراء بشأن النص، فإن النرويج فخورة بتقديم مشروع القرار وتدعو جميع الأعضاء إلى تأييده.

3- **الرئيس**: أعلن انضمام 22 دولة إلى مقدمي مشروع القرار، الأمر الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل التصويت

4- **السيد باليناس فالديس** (المكسيك): قال إن عمل المدافعين عن حقوق الإنسان أمر حيوي في أي نظام ديمقراطي وتشاركي. ولاحظ وفد بلده بقلق أن المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم يواجهون تحديات متزايدة. ولذلك من المهم أن يعيد المجلس تأكيد التزامه بضمان حمايتهم. ويحدّد مشروعُ القرار عدة تدابير ينبغي للدول أن تتخذها لضمان عدم منع أو إعاقة عمل المدافعين عن حقوق الإنسان، ولحظر أي أعمال تعرّض أمنهم وسلامتهم الشخصية للخطر والتحقيق فيها والمعاقبة عليها.

5- وأضاف قائلاً إن حكومة المكسيك تولي أهمية كبيرة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحماية البيئة، والتنمية المستدامة، كما يتّضح من قيامها في عام 2021 بالتصديق على الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وسلّمت المكسيك أيضاً بأهمية تهيئة بيئة آمنة ومواتية تمكّن المدافعين عن حقوق الإنسان من الاضطلاع بعملهم. ولهذه الأسباب، يؤيد وفد بلده مشروع القرار.

6- **السيد بونافون** (فرنسا): قال متكلّماً باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس إن الاتحاد الأوروبي من الداعمين الملتزمين والثابتين للمجتمع المدني وللمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يضطلعون بدور رئيسي ويتعرضون في أحيان كثيرة لمخاطر شخصية كبيرة،

لا سيما في حالات النزاع وما بعد النزاع. ولذلك من الضروري أن يعتمد المجلس مشروع القرار، الذي يتناول التحديات الرئيسية التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان ويبعث برسالة دعم للمساهمة الإيجابية التي يقدمونها للمجتمع.

7- وقال إن وفد النرويج أبدى استعداده لإيجاد حلول توفيقية، مع حرصه في الوقت نفسه على الحفاظ على جوهر مشروع القرار، مما أدى إلى تقديم نص متوازن. وفي حال طلب إجراء تصويت، ستصوّت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس لصالح مشروع القرار.

8- **السيد روديارد** (إندونيسيا): قال إن إندونيسيا تؤيد الجهود الرامية إلى وضع تعريف جامع للمدافعين عن حقوق الإنسان يتماشى مع الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً. ومن ثم، ينبغي توسيع نطاق الاعتراف ليشمل جميع الجهات الفاعلة التي تعمل من أجل التمتع بحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، دافعت أيضاً العاملات في مجال الصحة، اللاتي كنّ مستضعفات في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، عن حقوق الإنسان بفضل تقديم المساعدة لشفاء المجتمعات المحلية والمجتمعات عامةً وإعادة بنائها أثناء النزاعات وبعدها. ومن دواعي القلق البالغ أن العاملين في مجال الصحة يواجهون تهديدات ويتعرضون للعنف، بما في ذلك تعرّضهم لهجمات تشنها الجماعات المسلحة. ويدعو مشروع القرار الدول إلى اتباع نهج متمحور حول الناجيات لمكافحة العنف الذي تتعرض له العاملات في مجال الصحة ومساءلة الجناة. وإذا اعتَمد المجلس مشروع القرار، سيبيّن بوضوح نهجه الجامع إزاء المدافعين عن حقوق الإنسان واعترافه بحاجتهم إلى الحماية. وقال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار لأن المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني هم جهات فاعلة رئيسية فيما يخص الارتقاء بحقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، يودّ أن يؤكد من جديد أنه في البلدان التي تحكمها سيادة القانون، يتساوى الجميع أمام القانون، ولذلك يتمتع المدافعون عن حقوق الإنسان بنفس الحريات والالتزامات التي يتمتع بها المواطنون الآخرون.

9- **السيد لانوي** (جزر مارشال): قال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار. وفي الظروف الراهنة، من المهمّ أكثر من أي وقت مضى أن يبعث المجلس برسالة دعم واضحة وحازمة للمدافعين عن حقوق الإنسان. وعندما تواجه الدول ويلات الحرب، يؤدي المدافعون عن حقوق الإنسان دوراً رئيسياً في دعم حقوق الإنسان للجميع، ويساهمون في ظهور مجتمعات يمكن أن يزدهر فيها السلام وحقوق الإنسان وسيادة القانون. ويعتَبر وفد بلده أن مشروع القرار هو ثمرة عملية تفاوض شاملة وشفافة وتعاونية، ويحثّ جميع الأعضاء على تأييد اعتماده.

10- **السيد هوفهانيسيان** (أرمينيا): قال إن وفد بلده يرحب بالمحاور التي يركز عليها مشروع القرار. وتوفّر أوضاع النزاع وما بعد النزاع أرضاً خصبة للانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويضطلع المدافعون عن حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان بمهام حاسمة، مثل رصد الانتهاكات وتوثيقها، ومكافحة الإفلات من العقاب، والتصدي للمعلومات المضللة والمغلوطة. وهذه المهام مهمّة بصورة خاصة في الظروف التي تغيب فيها الآليات الدولية، وتتعطل فيها شبكة الإنترنت وغيرها من وسائل الاتصال، ويُعرقَل فيها وصول المساعدات الإنسانية أو يُمنع. ويرحّب وفد بلده أيضاً بالتركيز على المدافعات عن حقوق الإنسان، اللائي كثيراً ما يتعرّضن للتمييز القائم على نوع الجنس والمضايقة والابتزاز عندما يتحدثن بصراحة ويسلِّطن الضوء على ضحايا النزاعات. ويعرف الشعب الأرمني حقّ المعرفة قيمة السلام والمساهمة الضرورية للأفراد والجماعات والمؤسسات الذين يقفون بشجاعة في وجه انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان.

11- **السيد ميكا** (ناميبيا): قال إن عمل المدافعين عن حقوق الإنسان كان دائماً عنصراً مهماً للغاية في الجهود الدولية المبذولة لتعزيز الاحترام العالمي لحماية حقوق الإنسان. ولهذا السبب، يتعين على الدول تهيئة بيئة آمنة ومواتية للمدافعين عن حقوق الإنسان. وقال إن وفد بلده يعرب عن سروره لأنه لاحظ أن مشروع القرار يدعو الدول إلى ضمان امتثال تدابير مكافحة الإرهاب لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وعدم تعريض سلامة المدافعين عن حقوق الإنسان للخطر أو إعاقة عملهم دون مبرر. وتدين ناميبيا بأشد العبارات تصنيف إسرائيل جماعات حقوق الإنسان الفلسطينية في عداد المنظمات الإرهابية وتدعو إسرائيل إلى إلغاء هذا القرار.

12- وأضاف قائلاً إن وفد بلده يودّ أن يؤكد أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين تقع على عاتق الدول الأطراف؛ ولذلك، فإن توسيع نطاق تعريف اللاجئين، على النحو المتوخى في مشروع القرار، يجب أن يُبت فيه بالتشاور مع الدول. ومع ذلك، ستصوّت ناميبيا لصالح مشروع القرار، وتشجّع جميع أعضاء المجلس على أن يحذوا حذوها.

بيانات أدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

13- **السيدة خوسانوفا** (الاتحاد الروسي): قالت إن المشاورات غير الرسمية التي تناولت مشروع القرار كان يمكن أن تكون مثمرة وجامعة بقدر أكبر. فقد جرى تجاهل مقترحات موضوعية عرضها الوفد الروسي، في حين أدرجت أفكار بعض الوفود في النص على الرغم من اعتراضات وفود أخرى. ومن المؤسف أن مقدمي مشروع القرار لم يتحلّوا بروح التعاون.

14- وأضافت قائلةً إن الاتحاد الروسي يعلّق أهمية كبيرة على دعم الأنشطة المشروعة للأفراد والجماعات والهيئات التي تنهض بحقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً وتحميها. غير أن وفد بلدها لا يؤيد النّهج الساعي إلى وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في فئة خاصة. وينبغي أن يحظى جميع الأفراد ومنظمات المجتمع المدني الذين يعملون بصورة قانونية على تعزيز وصون حقوق الإنسان بحماية خاصة وظروف مواتية، على نحو ما شدّد عليه الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً. وقالت إن وفد بلدها يعجز عن فهم السبب الداعي إلى رفض تحديد أن مصطلح "المدافعين عن حقوق الإنسان" ينبغي أن يكون مفهوماً على نحو يتطابق مع مبادئ هذا الإعلان، كما أجري في قرار الجمعية العامة 247/72. ويعجز أيضاً عن فهم رفض إدراج اقتباسين من فقرتين من ديباجة قرار الجمعية العامة 174/76 ينص أولهما على أن "جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية" تنطبق "على جميع الأشخاص على قدم المساواة، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان"، وينص ثانيهما على أنه يجب "ألا يخضع المدافعون عن حقوق الإنسان ... إلا للقيود التي تتوافق مع الالتزامات الدولية الواجبة التطبيق والتي يقررها القانون لغرض واحد فقط هو كفالة الاعتراف الواجب بحقوق وحريات الآخرين والاحترام الواجب لها". وقالت إن وفد بلدها لا يوافق على تفسير القانون الدولي لحقوق الإنسان بما يتجاهل هذين الحكمين القانونيين، اللذين يمكن بموجبهما تقييد حقوق الإنسان والحريات الفردية مؤقتاً في أوقات النزاع المسلح. وعلاوة على ذلك، فإن مجلس الأمن هو الذي يتناول، في إطار منظومة الأمم المتحدة، مسائل السلم والحرب، ولذلك فمن غير المقبول أن يعدّل مجلس الأمن مصطلحات استخدمها بنفسه لسنوات عديدة. فعلى سبيل المثال، يستخدم مشروع القرار مصطلح "العنف الجنسي المتصل بالنزاع" بدلاً من "العنف الجنسي في حالات الصراع". وقالت إن وفد بلدها دعا إلى التصويت على مشروع القرار. ونظراً إلى أهمية الموضوع، يعتزم الوفد الامتناع عن التصويت، ويدعو أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

15- **السيد إيهيث** (الكاميرون): قال إن مشروع القرار يمثّل خطوة مهمة إلى الأمام في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولكن من أجل تطبيق المبادئ التي تنظم عمل المجلس، ولا سيما مبدأي الموضوعية وعدم التسييس، من الضروري تحديد مفاهيم معيّنة تحديداً دقيقاً، وبالتالي دعم الدول في تعزيز الديمقراطية وسيادة القانون. ومعظم الدول ليس لديها تعريف متفق عليه لمصطلح "المدافعين عن حقوق الإنسان" في تشريعاتها الوطنية. وعلاوة على ذلك، فإن بعض الأشخاص الذين يدّعون أنهم من المدافعين عن حقوق الإنسان هم في الواقع نشطاء يرتكبون أعمالاً إرهابية تهدف إلى زعزعة استقرار الدولة. وينبغي للمجلس أن يتوخى الحيطة والحذر لضمان عدم إساءة استعمال مفهوم المدافعين عن حقوق الإنسان. وعلى الرغم من الثغرات التي تعتري مشروع القرار، تؤمن الكاميرون بأن التعددية هي الإطار المناسب لتسوية المشاكل العالمية بصورة مستدامة، ولذلك ستصوت لصالحه.

16- **السيد جاو** جانغ (الصين): قال إن الصين ترحب بالدور النشط الذي يؤديه المجتمع المدني في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها. وهي تؤيد هذه الأنشطة في إطار القانون. ومصطلح "المدافع عن حقوق الإنسان" مصطلح لا يوجد له تعريف واضح ومتفق عليه دولياً. والأشخاص الذين يدّعون أنهم مدافعون عن حقوق الإنسان لا يتمتعون بحقوق خاصة تضاف إلى الحقوق المنصوص عليها في القانون أو تتجاوزها، وهذه التسمية لا تحمي أولئك الذين يخلّون بأحكام القانون.

17- وأضاف قائلاً إن الوفد الصيني يشارك مشاركة بنّاءة في المشاورات غير الرسمية وقدم اقتراحات معقولة. ويعرب الوفد عن أسفه لأن مقدمي مشروع القرار لم يأخذوا هذه الآراء وغيرها من الآراء المعقولة في الاعتبار. ومشروع القرار بصيغته الحالية ليس متوازناً، لأنه يشدّد بشكل مبالغ فيه على حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان، ويتضمن بعض العناصر التي قد تعرّض السيادة القضائية للدول للخطر؛ والواقع أنه يمكن استخدامه كذريعة للتدخل في الشؤون السيادية للدول. ولذلك ستمتنع الصين عن التصويت على مشروع القرار.

18- **السيد مهدي** (باكستان): قال إن باكستان تقدّر المساهمات التي يقدمها المدافعون عن حقوق الإنسان في النهوض بالحقوق والحريات الأساسية وصونها في حالات النزاع وما بعد النزاع. فهم الصوت المدوي للذين لا صوت لهم، وهم العين التي يبصر بها المجتمع الدولي والأذن التي يسمع بها ما يجري على أرض الواقع. وتسلّم باكستان بأهمية تعاون المجتمع المدني ومشاركته مع آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

19- وأضاف قائلاً إن حالات الاحتلال الأجنبي التي تعترف بها الأمم المتحدة تؤدي إلى تهيئة الظروف لأسوأ أشكال الجرائم المنتهكة لحقوق الإنسان. وتقوم أنظمة الاحتلال، التي تنعم بإفلات صارخ من العقاب، بترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان واعتقالهم وقتلهم وتصفهم بالإرهابيين انتقاماً من عملهم المستقل في مجال حقوق الإنسان. ومما يؤسَف له أن العديد من الذين يدعون أنهم من أنصار حقوق الإنسان ما انفكوا يزوّدون هذه الأنظمة بالأسلحة والذخائر، التي تمكّن من اضطهاد الجهات الفاعلة في المجتمع المدني. وتقوم آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان المستقلة ووسائط الإعلام العالمية في فلسطين المحتلة وفي جامو وكشمير بتدوين كمّ كبير من وقائع هذه الاتجاهات المقلقة. ولذلك فإن وفد باكستان يدعو مؤيدي مشروع القرار إلى التخلي عن معاييرهم المزدوجة واتخاذ إجراءات ذات مصداقية لمساءلة أنظمة الاحتلال عن جرائمها. ويودّ أيضاً أن يعرب عن تحفّظاته إزاء الفقرتين 1 و8 من مشروع القرار، اللتين تتضمّنان صياغة يَعتقد أنها غير دقيقة من الناحية القانونية، وإزاء الفقرة 23، التي تتجاوز الولاية المتفق عليها لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على النحو

المنصـــوص عليه في قرار الجمعية العامة 141/48. ومع ذلك، ونظراً إلى تركيز النص على موضـــوع حالات النزاع وما بعد النزاع، فإن باكستان تؤيد مشروع القرار.

20- **الســـيد بينيا راموس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن حكومته تقدّر ما يضـــطلع به أفراد وحركات اجتماعية ومنظمات من أعمال مكرســة للدفاع عن حقوق الإنســان، وتعترف بأهمية تعاونهم مع مؤسسات الدولة. ويجب الاضطلاع بمثل هذه الأنشطة على نحو جاد وموضوعي وشفاف ومسؤول، وفي ظل احترام القانون احتراماً تاماً. وفي هذا الصـدد، لا يؤيد وفد بلده بعض الصـيغ المسـتخدمة في مشـروع القرار. فعلى سـبيل المثال، أعربت الديباجة عن شـواغل إزاء إسـاءة اسـتخدام التشـريعات المتعلقة بالأمن القومي ومكافحة الإرهاب والجريمة الإلكترونية لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، دون الإشارة إلى أن جميع البلدان اعتمدت هذه التشريعات لأسباب وجيهة، وذكرت أنه "لا ينبغي للقوانين الداخلية والأحكام الإدارية وتطبيقها إعاقة عمل المدافعين عن حقوق الإنسان"، بما يتناقض مع مبدأ المساواة أمام القانون.

21- وأضـــاف قائلاً إنه من المعلوم أن البلدان المهيمنة تنفق ملايين الدولارات على تمويل المنظمات التي تقوم، تحت سـتار الدفاع عن حقوق الإنسـان، بالتحريض على زعزعة الاسـتقرار السـياسـي من أجل تقويض حكومات منتخبة ديمقراطياً. وتكفل حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية الاحترام الكامل لعمل المدافعين عن حقوق الإنســـان، وتوفر لهم الظروف اللازمة للاضـــطلاع بأنشـــطتهم بحرية وفقاً لأحكام الدستور والقانون. ومما يؤسَف له أن بعض المواقف التي اتخذتها وفود أثناء التفاوض على مشروع القرار حالت دون التوصل إلى نتيجة مرضية، ولذلك سيمتنع وفد بلده عن التصويت.

22- **السيد بعيو** (ليبيا): قال إن من المهم للغاية أن يتخذ المجلس جميع الخطوات اللازمة للاعتراف بـالـدور الهـام للمـدافعين عن حقوق الإنســـان، وصـــون حقوقهم، وحمـايتهم من الحكومـات أو قوات الاحتلال التي تحاول إسكاتهم. وسوف تصوّت ليبيا لصالح مشروع القرار وتشجع جميع الأعضاء على أن يحذوا حذوها.

23- **الرئيس**: أعلن أن هولندا انسحبت من قائمة مقدمي مشروع القرار.

24- **الســـيد بيكرز** (هولندا): قال إن للمجلس دوراً حاســـماً في إبراز عمل المدافعين عن حقوق الإنسان، وفي تهيئة بيئة مواتية لهم على شبكة الإنترنت وخارجها، وفي النهوض بالإطار الدولي لحمايتهم. وينبغي للمجلس أن يكون حليفاً للمدافعين عن حقوق الإنســـان في جميع أنحاء العالم، بحيث يعترف بالتحديات التي يواجهونها ويدعم أهدافهم المشـــروعة. ولذلك فإنه يشـــعر بخيبة أمل لأنه طُلب إجراء تصـــويت على مشـــروع القرار. والانتقاد القائل إن مقدمي مشـــروع القرار لم يُبْدوا انفتاحاً كافياً لإجراء مفاوضات أو تقديم تنازلات عار عن الصحة ببساطة. فقد قام وفد النرويج بمشاورات مستفيضة وقدّم عدة مقترحات توفيقية. وكانت النتيجة نصـاً قوياً ومتوازناً يأخذ جميع وجهات النظر في الاعتبار. وقال إن وفد هولندا، بوصـفه عضـواً في المجلس ملتزماً بحماية المدافعين عن حقوق الإنسـان في جميع أنحاء العالم، سيصوّت لصالح مشروع القرار ويدعو جميع الأعضاء إلى أن يحذوا حذوه.

25- **الرئيس**: أعلن أن ليتوانيا انسحبت من قائمة مقدمي مشروع القرار.

26- **السـيد سـتانيوليس** (ليتوانيا): قال إن وفد بلده يَعتبر أن مشـروع القرار ينبغي أن يؤيده المجلس بأكمله، ويأســـف لأنه طُلب إجراء التصـــويت. وتقع مســـؤولية تهيئة بيئة آمنة ومواتية للمجتمع المدني، بما يشـمل المدافعين عن حقوق الإنسـان، على عاتق كل دولة. واسـتفاد مشـروع القرار من مشـاورات غير رسمية مستفيضة وشفافة ومن مشاركة ثنائية، مما أسفر عن نص قوي ومتوازن.

27- **السـيد كاه** (غامبيا): قال إن غامبيا خرجت مؤخراً من 22 عاماً من الطغيان، تعرضـت خلالها النســـاء بوجه خاص لانتهاكات لحقوق الإنســـان. ولذلك فإن وفد بلده يدرك تماماً أهمية إعلان الدعم

لجميع المدافعين عن حقوق الإنسان، ويرى أن من مصلحة المجلس التأكد من عدم طرح هذه القرارات للتصويت. وحث جميعَ الأعضاء على التصويت لصالح مشروع القرار، الذي يُعتبر أساسياً لحقوق الإنسان.

28- *وبناءً على طلب ممثل الاتحاد الروسي، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بنن، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، السنغال، الصومال، غابون، غامبيا، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون:

لا يوجد.

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، السودان، الصين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، قطر.

29- *اعتمد مشروع القرار A/HRC/49/L.9 بأغلبية 39 صوتاً مقابل 0 صوت، مع امتناع 8 أعضاء عن التصويت.*

مشروع القرار A/HRC/49/L.28، بصيغته المنقحة شفوياً: تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19

30- **الرئيس:** أعلن أن مقدّم التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.38 قد سحب هذا التعديل.

31- **السيد تشن** شو (الصين): قال في معرض تقديمه لمشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً باسم مقدميه الرئيسيين، وهم باكستان وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات) وجنوب أفريقيا ومصر ووفد بلده، إن التطلع المشترك لشعوب جميع البلدان هو القضاء على أوجه عدم المساواة والاستفادة على نحو منصف من المكاسب الإنمائية وإعمال جميع حقوق الإنسان. وقد طرحت جائحة كوفيد-19 تحديات غير مسبوقة تعيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية. وقوّضت على نحو خطير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما فيها الحق في الصحة والغذاء والتعليم والعمل، في حين اتسعت أوجه عدم المساواة القائمة داخل الدول وفيما بينها. وهكذا، فإن مشروع القرار يسلط الضوء على تأثير الجائحة الشديد على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويشدد على أهمية توطيد التعاون الدولي لتعزيز هذه الحقوق وحمايتها ومعالجة أوجه عدم المساواة. ويعترف مشروع القرار بمساهمة المجلس والمفوضية السامية لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويطلب إلى المفوضية أن تعقد حلقة عمل لمناقشة السبل العملية لتحسين وتعزيز عمل المجلس والمفوضية في هذا المجال.

32- وأضاف قائلاً إن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين عقدوا، امتثالاً لمبدأي الانفتاح والشفافية، ثماني جولات من المشاورات غير الرسمية والعديد من الاجتماعات الثنائية، مع البقاء على اتصال وثيق

بالمفوضـــية طوال العملية. وكما اقترحت المفوضـــية، حان الوقت لتكريس الجهود في مجال الحقوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية. وقال إن وفد بلده يدعو المجلس إلى الاســـتماع إلى مطالب جميع البلدان، ولا ســـيما البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، للاعتراف بتطلعات شـــعوبها إلى مزيد من المســـاواة ومستقبل أفضـل فيما تتعافى من الجائحة. وكان مقدمو مشروع القرار الرئيسيون على ثقة في أن مشروع القرار سيحظى بتأييد جميع الأعضاء.

33- **الرئيس:** أعلن انضمام 60 دولة إلى مقدمي مشروع القرار.

34- **السيد بيرس** (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان)**:** قال متحدثاً عبر اتصال مباشر بالفيديو إنه تم إجراء تنقيح شفوي للفقرة 13 من مشروع القرار قضى بأن تُجرى حلقة العمل التي ستعقدها المفوضية لمدة ثلاثة أيام "في شكل هجين وعلى نحو يتيح للأشخاص ذوي الإعاقة حضورها بشكل كامل، بما في ذلك إتاحة الترجمة الفورية بلغة الإشـارة وبالبث الشـبكي". وإذا اعتُمد الاقتراح، فإنه سـيؤدي إلى زيادة قدرها 000 39 دولار أمريكي من آثار مترتبة عن مشروع القرار في الميزانية البرنامجية.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل التصويت

35- **الســيد بينيا راموس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية)**:** قال إن مشـــروع القرار يمثل مبادرة حســـنة التوقيت، بالنظر إلى أن جائحة كوفيد-19 قد زادت معدلات الفقر زيادة كبيرة، وقوضـــت بشـــكل خطير التمتع بالحقوق الاقتصـادية والاجتماعية والثقافية، ودمرت حياة الملايين من الأشـخاص الضـعفاء. وينبغي للمجلس والمفوضـية السـامية لحقوق الإنسـان أن يصـبّا جهودهما على التضـامن والتعاون والمسـاعدة على الصعيد الدولي، مع التركيز على إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهذا من شأنه أن يسهم في معالجة الحالة الرهيبة الناجمة عن النظام الرأســمالي الليبرالي الجديد الذي تفرضـــه البلدان المهيمنة، والذي يعاني في ظله ملايين الأشخاص من الفقر وعدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي. إن تقليل مظاهر اللامســاواة بين الناس – وهو أحد أهداف التنمية المســتدامة – يتطلب جهداً حقيقياً متعدد الأطراف وإرادة سياسية من أجل إعطاء الأولوية للحياة البشرية على حساب تراكم الثروة. وتؤيد جمهورية فنزويلاً البوليفارية بقوة مشروع القرار وتدعو جميع الدول الأعضاء في المجلس إلى أن تحذو حذوها.

36- **السيد روديارد** (إندونيسيا)**:** قال إن الجائحة أدت بلا شك إلى تفاقم أوجه عدم المساواة. وكشفت بيانات عديدة عن أثرها الضـــار على المكاســـب الإنمائية التي تحققت بشـــق الأنفس وعلى التمتع بجميع حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، ينبغي للمجلس أن يعمل على معالجة أوجه عدم المساواة معالجة شاملة، وذلك بشتى السبل منها دعم الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصـادية والاجتماعية والثقافية. ويشـدّد مشـروع القرار على أهمية تعزيز عمل المفوضـــية، والتعاون الدولي لدعم الجهود الإنمائية التي تبذلها الدول. وقال إن وفد بلده يدعو جميع الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار، لأن اعتماده سيُثبت تصميم المجلس على تعزيز التعافي من الجائحة.

37- **الســيد مهدي** (باكســتان)**:** قال إن الغرض الرئيســي من مشـروع القرار هو إبراز العلاقة القائمة بين تعزيز وحماية الحقوق الاقتصـادية والاجتماعية والثقافية وأوجه عدم المساواة الصـارخة التي تظهر في مجال التعافي من جائحة كوفيد-19. لقد كشـــفت الجائحة عن أوجه عدم المســـاواة ومظاهر التفاوت الاجتماعي والاقتصـــادي القائمة بين الدول وداخلها، وأدت إلى تفاقمها. وفي البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، يقدَّر أن أكثر من 100 مليون شـــخص وقعوا في براثن الفقر المدقع. وفُقد أكثر من 250 مليون وظيفة. وفي حين يتم إنتاج 1,5 مليار جرعة من اللقاح شـــهرياً، لا يزال 90 في المائة من الناس في أفريقيا ينتظرون جرعتهم الأولى. وبسبب فرض سياسات التقشف وشروط القروض غير المتوافقة مع حقوق الإنسان، قلّص النظام المالي العالمي غير العادل وغير الديمقراطي هامش التصرف المتاح للبلدان النامية

وأقل البلدان نمواً في المجال المالي. فأوجه عدم المساواة الهيكلية تعوق التعافي المنصف والمتماثل من الجائحة، وإن لم تتم معالجتها ستزيد من تراجع المكاسب المحققة في مجالي التنمية وحقوق الإنسان.

38- وأضاف قائلاً إن المفوضية تضطلع في هذا السياق بدور مركزي. فيهدف مشروع القرار إلى تمكين المفوضية من النهوض بأعمالها الرامية إلى تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في إطار معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من الجائحة، مع التركيز على احتياجات البلدان النامية وأقل البلدان نمواً. وقال إن وفد بلده يدعو جميع الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار كدليل على التزامهم ببرنامج العمل العالمي الخاص بحقوق الإنسان.

39- **السيد محمد** (ماليزيا): قال إن وفد بلده يرحب بالمبادرة الرامية إلى ربط تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالتعافي من الجائحة. وأقرت حكومة ماليزيا بأن جهود التعافي بعد الجائحة ينبغي أن تكون مستدامة وأن تبني القدرة على الصمود. وفي إطار سياسة التعافي الوطنية، تسعى ماليزيا جاهدة إلى تحسين حياة الفئات الضعيفة والمهمشة التي تأثرت أكثر من غيرها بالجائحة. وأضاف قائلاً إن مشروع القرار مبادرة جديرة بالثناء من شأنها أن تتيح للمجلس تعزيز التضامن الدولي للاستجابة لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها. وقال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار، ويدعو المجتمع الدولي إلى دعم جهود المجلس الرامية إلى تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل أفضل، وإلى معالجة أوجه عدم المساواة فيما يخص العمل معاً على إعادة بناء ما تضرّر بشكل أفضل.

40- **السيد كوينتانيلا رومان** (كوبا): قال إن أثر جائحة كوفيد-19 قد فاقم أوجه عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية داخل البلدان وفيما بينها. وأضاف قائلاً إن فرض سياسات الليبرالية الجديدة على البلدان النامية، واستمرار النظام الاقتصادي غير العادل وغير المتكافئ يضعان حواجز هيكلية تعيق التعافي بعد الجائحة. ولا يمكن تجاهل أثر الجائحة على التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي حين يستطيع الناس في بعض البلدان أن يقرّروا ما إذا كانوا سيتلقّون اللقاح، ليس لدى الناس في بلدان أخرى هذا الخيار. وتقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية معالجة عدم المساواة في الحصول على اللقاحات.

41- إن التعاون والتضامن الدولي أمران أساسيان لسد الفجوات المتعلقة بالإنصاف داخل البلدان وفيما بينها، ولضمان الحماية الكاملة لحقوق الإنسان. وفي سياق مكافحة جائحة كوفيد-19، أظهرت كوبا مقدار ما يمكن تحقيقه بالإرادة السياسية والسياسات العامة الملائمة. وفعلتْ ذلك على الرغم من الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه عليها حكومة الولايات المتحدة والذي وصل إلى أبعاد قصوى جديدة خلال الجائحة. وأيد وفد كوبا مشروع القرار.

42- **السيدة ماكدونال ألفاريز** (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): قالت إن الجائحة زادت بلا شك من أوجه عدم المساواة في جميع أنحاء العالم، مع أثر غير متناسب على بلدان الجنوب. كما كان لها أثر سلبي على حقوق الإنسان وكشفت عن عالم غير عادل وغير منصف. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعمل معاً من أجل تحقيق تنمية مستدامة قائمة على المساواة والشمول، وأن يَتّبع لهذا الغرض نهجاً قائماً على حقوق الإنسان يركّز على الفئات الضعيفة والمهمشة تاريخياً. وبناء على ذلك، يتضمن مشروع القرار طلباً إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان بأن تواصل تقديم المساعدة التقنية إلى الدول، ولا سيما البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، من أجل مساعدتها على معالجة مظاهر اللامساواة فيما يخص التعافي من الجائحة. وقالت إن وفد بلدها يدعو جميع أعضاء المجلس إلى تأييد مشروع القرار من أجل تعزيز التعاون الفعّال القائم على التضامن والإنصاف والشمول، وتعزيز التغييرات الهيكلية التي من شأنها سد الفجوات المستمرة.

بيانات أدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

43- **السيدة تايلور** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنه على الرغم من أن الولايات المتحدة شاركت مشاركةً بنّاءة في التفاوض على مشروع القرار، لم تعالَج شواغلها الأساسية، وليس أقلّها ما يتعلق بمعنى مصطلح "أوجه عدم المساواة". إن مفهوم المساواة مهمّ وقد تناولته حتى الآن معاهدات حقوق الإنسان، مثل الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ وكان ينبغي توضيح ذلك في النص. وقالت إن وفد بلدها يَعتبر أن غياب التعريف هو بمثابة محاولة لتغيير المفهوم المشترك لقانون حقوق الإنسان، بحيث يصبح بالإمكان إخضاع الدول لمعايير مختلفة، تتوقف على مستوى تنميتها الاقتصادية، لتحديد مدى وفائها بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وهذه الفكرة تتناقض مع المبدأ الأساسي لحقوق الإنسان العالمية. ويمثل مشروع القرار أيضاً محاولة للتدخل في المعاملات التنفيذية للمفوضية، ولتحويل تركيزها من تعزيز الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها إلى معالجة الاختلافات الاقتصادية بين الدول. إن المتطلبات التي يسعى النص إلى فرضها من شأنها أن تولد طبقات إضافية من البيروقراطية وأن تقوّض استقلالية المكتب وقدرته على التسيير الذاتي. إن مفهوم المساواة يندرج بلا شكّ في ولاية المفوضة السامية، كما هو منصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان، إلا أن وفد الولايات المتحدة واثق من أن المفوضية ستفهم أن أوجه عدم المساواة التي يرد وصفها في مشروع القرار هي تلك التي تتناولها معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة ولا تتعلق بالمفهوم الأوسع نطاقاً المتمثل في معالجة الاختلافات الاقتصادية بين الدول الذي يتجاوز ولاية المكتب.

44- والولايات المتحدة ملتزمة بالنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبمساعدة العالم على التعافي من الجائحة. وقد تبرّعَتْ بأكثر من 500 مليون جرعة لقاح، أي أكثر من أي بلد آخر. ومما يؤسَف له أن التركيز الأساسي لمشروع القرار ليس على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا على التعافي من جائحة كوفيد-19؛ وهو لا ينهض بأي من المسألتين بطريقة شفافة. ونتيجة لذلك، تدعو الولايات المتحدة إلى إجراء تصويت، وتحث زملاءها الأعضاء على الانضمام إليها في التصويت ضد مشروع القرار.

45- **السيد بونافون** (فرنسا): قال، متحدثاً باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، إن الاتحاد الأوروبي يولي أهمية كبيرة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ويسلّم بالحاجة الملحة إلى مكافحة التمييز، وتعزيز المساواة في سياق جائحة كوفيد-19، والتعافي بعد الجائحة. ولا تزال الجائحة تطرح تحديات عديدة، وهي تذكّر بضرورة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان ومن بينها الحق في الصحة والعمل والضمان الاجتماعي والغذاء والمياه، والصرف الصحي، والسكن اللائق والتعليم. ويدعو الاتحاد الأوروبي إلى اتباع نهج شامل وتشاركي ومراع للاعتبارات الجنسانية في الاستجابة للجائحة والتعافي بعد الجائحة. إن الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية التي تراعي حقوق الإنسان وتركز على الأفراد بوصفهم أصحاب حقوق تتيح التعافي بمزيد من الحيوية والاستدامة.

46- ويُعرب الاتحاد الأوروبي عن امتنانه للجهود التي بذلها مقدمو مشروع القرار الرئيسيون لمعالجة أحد شواغله الرئيسية، ألا وهو احتمال أن يقوّض مشروع القرار استقلال المفوضة السامية. وبما أن النص عُدّل في هذا الصدد، سُحب التعديل المقترح الذي قُدّم باسم الاتحاد الأوروبي. وخلال المشاورات غير الرسمية، كان وفد بلده شفافاً بشأن شواغله، وقدّم عدة مقترحات بروح بناءة، مستخدماً في ذلك الصيغ المتفق عليها. ومما يؤسف له أن الشواغل المتعلقة بالأساس المنطقي لمشروع القرار لا تزال قائمة. فمشروع القرار يقدّم الدول بوصفها صاحبة حقوق، ذاكراً "أوجه عدم المساواة داخل الدول وفيما بينها" و"احتياجات الدول". ويشير أيضاً إلى مسألتي المساعدة الدولية ودور المؤسسات المالية الدولية، اللتين من الأنسب مناقشتهما في محافل أخرى وإن كانتا مسألتين هامتين. وتقع المسؤولية الرئيسية عن مكافحة

جميع أشكال التمييز وتعزيز المساواة على عاتق الدول، التي يجب أن تضع تشريعات وسياسات وطنية لهذا الغرض. وصحيح أن الدول قد تسعى بصورة مشروعة إلى الحصول على دعم دولي، إلا أن ذلك لا يعفيها من التزاماتها بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولا تظهر التزامات الدول هذه في النص. ولا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزماً بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وسيواصل تعزيز المساواة في سياق جائحة كوفيد-19. غير أنه للأسباب التي ذكرها، لا تستطيع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تأييد مشروع القرار وستصوت ضده.

47- **السيد باليناس فالديس** (المكسيك): قال إنه نظراً إلى أن إزالة أوجه عدم المساواة تمثّل أولوية من أولويات حكومة المكسيك، يرحّب وفد بلده بالاقتراح الداعي إلى قيام المفوضية، بدعم من الدول وأصحاب المصلحة الآخرين، بتحديد الفرص المتاحة لتعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحد من عدم المساواة. غير أن التزام الدول الأساسي بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان لا يجوز أن يتوقف على مستواها الإنمائي. وفي بعض المواضع، دعا النص إلى اتخاذ تدابير مالية، ولكنه لم يدْعُ الدول إلى إعطاء الأولوية للسياسات أو القوانين أو الممارسات الرامية إلى مكافحة التمييز الذي كثيراً ما يعوق التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتكمن قيمة قرارات المجلس في مساهمتها في التغلب على التحديات المشتركة من منظور يركّز على الأفراد بوصفهم أصحاب حقوق. وسيمتنع وفد بلده، نظراً إلى الشواغل التي أعرب عنها، عن التصويت على مشروع القرار.

48- **السيدة فرينش** (المملكة المتحدة): قالت إن وفد بلدها لا يمكنه، رغم تقديره للمشاركة البناءة لمقدمي مشروع القرار الرئيسيين، تأييد مشروع قرار يحاول إعادة وصف مفاهيم معيارية متفق عليها دولياً في مجال حقوق الإنسان. وهو لا يتفق مع الأساس المنطقي المعرب عنه في الفقرة السادسة من الديباجة وفي النص بأكمله، ومفاده أن تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يسهمان في الحد من أوجه عدم مساواة غير محدَّدة قائمة بين الدول. وحقوق الإنسان تعود إلى الأفراد وليس إلى الدول. وكما هو مبيَّن في المادة 1 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق. وعلى الدول التزامات ومسؤوليات تجاه الأفراد الموجودين داخل أراضيها، باعتبارهم أصحاب حقوق. وقالت إن وفد بلدها يوافق على أن من المهم دعم ولاية المفوضية؛ غير أن مشروع القرار يقترح بلا داعٍ إضافة طبقة بيروقراطية أخرى تتخذ شكل حلقة عمل مدتها ثلاثة أيام، وتقريرين، وحوار تفاعلي، بدلاً من تمكين المفوضية حقاً من الاضطلاع بولايتها. وأثيرت جميع هذه الشواغل خلال عملية التفاوض، وأقرت المملكة المتحدة بأن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين قدموا تنازلات. غير أنها لا تستطيع في المحصلة الأخيرة تأييد مشروع القرار وستصوت ضده.

49- **السيد لي** تايهو (جمهورية كوريا): قال إن حكومته تشعر بقلق بالغ إزاء العواقب الاجتماعية والاقتصادية البعيدة المدى التي ستخلفها الجائحة. وبالنظر إلى أن حقوق الإنسان ينبغي أن تكون في طليعة جهود التعافي، التزمت جمهورية كوريا رسمياً بتعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومكافحة التمييز، وضمان المساواة. غير أن وفد بلده لديه عدد من الشواغل بشأن مشروع القرار. وعلى سبيل المثال، لا يوافق على وجود صلة مباشرة بين إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية و"معالجة أوجه عدم المساواة داخل الدول وفيما بينها". وتركّز العبارة الأخيرة دون مبرر على العلاقة بين الدول، بدلاً من التركيز على العلاقة بين الأفراد، بوصفهم أصحاب حقوق، والدول. وعلاوة على ذلك، يوضح إعلان وبرنامج عمل فيينا أنه "إذا كانت التنمية تُيَسّر التمتع بجميع حقوق الإنسان، فإن انعدام التنمية لا يجوز أن يتخذ ذريعة لتبرير الانتقاص من حقوق الإنسان المعترف بها دولياً". وفي ضوء هذه الشواغل، سيصوت وفد بلده ضد مشروع القرار.

50- **السيد هونسي** (اليابان): قال إن العديد من الدول، بما فيها الدول الرئيسية التي قدمت القرار، شددت على الحاجة إلى تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومعالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19، ليس فقط بفضل الجهود التي تبذلها كل دولة، وإنما أيضاً بفضل التنسيق بين الدول. وصحيح أن وفد بلده يتفق تماماً مع هذه الآراء، إلا أنه يرى أن مشروع القرار يفتقر إلى التوازن وأن قرارات المجلس ينبغي أن تركز على حقوق الأفراد بدلاً من المساواة بين الدول. ورأى الوفد أيضاً أن مشروع القرار يؤدي إلى إضعاف استقلالية المفوضية. ومع أنه يمكن أن يُطلب إلى المفوضة السامية إعداد تقرير أو عقد حلقة عمل، لا يؤيد الوفد تعيين خبير خارجي كي يترأّس حلقة العمل هذه ويبيّسّر انعقادها. ولهذه الأسباب، ستصوت اليابان ضد مشروع القرار.

51- *وبناءً على طلب ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجَّل.*

المؤيدون:

الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، البرازيل، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الاتحاد الروسي، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند.

المعارضون:

ألمانيا، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون عن التصويت:

أوكرانيا، المكسيك.

52- *اعتمد مشروع القرار A/HRC/49/L.28، بصيغته المنقحة شفوياً، بأغلبية 31 صوتاً مقابل 14 صوتاً، مع امتناع عضوين عن التصويت.*

مشروع القرار A/HRC/49/L.29، بصيغته المنقحة شفوياً: حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل ولم شمل العائلة

53- **السيدة كوستا بريتو** (مراقبة عن أوروغواي): قالت، في معرض تقديمها لمشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، إن الأطفال المتنقلين، بمن فيهم الأطفال اللاجئون والمهاجرون، معرّضون للخطر بوجه خاص، وكثير منهم غير مصحوبين بذويهم أو فُصلوا عن أسرهم. ويمكن أن يكون لحالات الفصل هذه أثر سلبي على تمتعهم بمجموعة من الحقوق وهي تزيد من احتمال وقوعهم ضحايا الاعتداء الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والاستغلال والبيع وغير ذلك من الممارسات المؤذية. ومما يؤسَف له أن عدد الأطفال اللاجئين والمهاجرين آخذ في الازدياد في جميع أنحاء العالم.

54- وأضافت قائلة إن مشروع القرار يسعى، في هذا السياق، إلى ضمان اعتماد الدول سياسات متسقة ووقائية وغير تمييزية للمّ شمل الأسر. ويؤكّد من جديد أن مصالح الطفل الفضلى ينبغي أن تكون اعتباراً رئيسياً في جميع الإجراءات المتعلقة بالهجرة وأنه ينبغي معاملة جميع الأطفال على هذا النحو،

بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين. ويحثّ القرار الدول على تذليل الحواجز القائمة التي تعيق إجراءات لمّ شمل الأسر، بما في ذلك من خلال العمل على تخفيف الأعباء المالية. وعلاوة على ذلك، شُجِّعت الدول على ضمان جمع شمل الأطفال الذين جُندوا على أيدي قوات مسلحة أو جماعات مسلحة مع أسرهم ومجتمعاتهم المحلية في أقرب وقت ممكن بعد أن يُفرَج عنهم، وعلى الاستثمار في التدابير الرامية إلى الحد من الوصم والتمييز اللذين يتعرض لهما هؤلاء الأطفال.

55- وأردفت قائلة إن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين أجروا عملية تفاوض شفافة، شملت ست جولات من المشاورات غير الرسمية. وعلى الرغم من هذه الجهود، أجريت ثلاثة تعديلات مقترحة، بما فيها ما يتعلق بصياغة اتُّفق عليها في السنوات السابقة. وأضعفت هذه المقترحات وحدة المجلس حول المسألة الحساسة المتمثلة في الأطفال المهاجرين المنفصلين عن أسرهم. وشجعت السيدة كوستا بريبتو جميع الدول على التصويت ضد التعديلات المقترحة وعلى تأييد مشروع القرار ككل.

56- **السيد بونافون** (فرنسا): واصل عرض مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً، باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، وقال إن المجلس لا يستطيع أن يظل صامتاً أمام حالة ملايين الأطفال المشردين داخلياً واللاجئين في جميع أنحاء العالم، علماً بأن الكثير منهم منفصلون عن والديهم. وهذه المسألة مطروحة بصورة مؤلمة في السياق الحالي إذ إن العدوان العسكري غير المشروع الذي تشنه روسيا على أوكرانيا تسبّب في التشريد الجماعي لملايين الأطفال لأول مرة منذ الحرب العالمية الثانية. والتقارير المتعلقة بالتشريد القسري للأطفال الذين يعيشون في الأراضي المحتلة لمقاطعي دونيتسك ولوهانسك تثير قلقاً بالغاً.

57- وأضاف قائلاً إنه يجب أن تُحترم دون تمييز حقوق الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عن أسرهم نتيجة أحداث مرتبطة بتغير المناخ، أو النزاعات المسلحة، أو الكوارث الإنسانية أو لغرض حمايتهم، بما في ذلك أثناء إجراءات لمّ شمل الأسر. ولجميع الأطفال الحق في المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل التي تعنيهم، بما فيها تقييم مصالحهم الفضلى. وأولى مقدمو مشروع القرار أهمية خاصة لضمان مراعاة منظور العمر ونوع الجنس والإعاقة في النص بأكمله. ويجب أن تكون مجمل الخدمات والمشورات والمعلومات المقدمة إلى الأطفال المشردين ملائمة لأعمارهم. ويجب أن يؤخذ في الحسبان في إجراءات لمّ شمل الأسر أن الفتيات المنفصلات عن أسرهن أكثر عرضة لشتى ضروب التمييز والعنف والاستغلال وسوء المعاملة. ويدعو مشروع القرار الدول إلى اتخاذ تدابير مراعية لحالة الإعاقة، وضمان عدم تعرّض الأطفال ذوي الإعاقة للتمييز وتمتع الفتيات ذوات الإعاقة بمساواة فعلية، وفقاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ولهذه الأسباب، يدعو الاتحاد الأوروبي المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

58- **السيدة سوكاشيفا** (الاتحاد الروسي): عرضت ثلاثة تعديلات مقترح إدخالها على مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً (A/HRC/49/L.43 وA/HRC/49/L.46 وA/HRC/49/L.47)، وقالت إنه بفضل النهج البنّاء الذي اتبعه مقدمو مشروع القرار الرئيسيون، تم سحب بعض من التعديلات التي كان وفد بلدها يعتزم اقتراحها. والهدف من التعديلات الثلاثة المقترحة المتبقية هو أن تُحذف من الفقرة العشرين من الديباجة ومن الفقرتين 21 (ي) و33 الإشارات التي تنص على المشاركة غير المحدودة للأطفال المنفصلين عن ذويهم في عملية صنع القرار. وهذه الإشارات تتعارض مع أحكام المادة 5 من اتفاقية حقوق الطفل، التي تعترف بمسؤولية الوالدين والأوصياء القانونيين في توفير الإرشاد عند ممارسة الطفل للحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية. وفيما يخص الفقرة 33، يشعر وفد بلدها بالقلق إزاء عدم وجود معايير لاختيار الأطفال الذين سيشاركون في المشاورات. ومن أجل أخذ آراء مجموعة واسعة من الأطفال في الاعتبار، من الأفضل أن يُذكَر أنه ستجرى مشاورات مع المنظمات المعنية بشؤون الأطفال في

مختلف المناطق. ويساور الوفد الروسي القلق أيضاً إزاء عدم وجود إرشادات متَّفق عليها للموظفين المدنيين الدوليين فيما يتعلق بمشاركة الأطفال في أحداث تنظَّم برعاية الأمم المتحدة. وتسعى التغييرات المقترحة في التعديلات إلى جعل مشروع القرار واضحاً ومتوازناً وأدقّ من الناحية القانونية. وقالت إن وفد بلدها يدعو الدول التي تتخذ موقفاً مسؤولاً فيما يخصّ حماية حقوق الطفل، والتي تمتثل لالتزاماتها القانونية بموجب الاتفاقية، إلى التصويت لصالح التعديلات المقترحة.

59- **السيد بونافون** (فرنسا): قال إن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين لا يوافقون على التعديلات المقترحة، وطلب إلى المجلس أن يطرح كل تعديل للتصويت.

60- **الرئيس**: أعلن انضمام ثماني دول إلى مقدمي مشروع القرار، الأمر الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تصل إلى 500 168 دولار أمريكي.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل اتخاذ القرار

61- **السيد روزاليس** (الأرجنتين): قال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار تأييداً كاملاً. وقد ظلّ عدد الأطفال المهاجرين، بمن فيهم الأطفال المنفصلون عن أسرهم، يزداد في السنوات الأخيرة نتيجة الجائحة والأزمات الإنسانية والنزاعات المسلحة المندلعة في جميع أنحاء العالم. وبما أن هؤلاء الأطفال معرضون للخطر بوجه خاص، من المهمّ جداً أن يعيد المجلس تأكيد التزامه بضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان المكفولة لهم. ويدعو مشروع القرار الدول إلى اتخاذ التدابير اللازمة للحد من العقبات التي تحول دون لمّ شمل الأسر، ويشجعها على وضع إجراءات فعالة ومتيسرة لجمع شمل الأسر تتيح للأطفال الهجرة بصورة نظامية. ومشروع القرار متوافق تماماً مع اتفاقية حقوق الطفل، لأنه يستند إلى وجهة نظر تَعتبر الأطفال أصحاب حقوق وإلى مبدأي المساواة الفعلية وعدم التمييز. وقال إن فقرة الديباجة التي تحث الدول على ضمان أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية لجميع الأطفال، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية والصحة النفسية الاجتماعية، تكتسي أهمية خاصة بالنظر إلى أن الأطفال المهاجرين معرضون لخطر العنف الجنسي والجنساني والاستغلال بمختلف أشكاله وغير ذلك من الممارسات المؤذية. وقال إن وفد بلده يشجع جميع الدول الأعضاء في المجلس على تأييد مشروع القرار والتصويت ضد التعديلات المقترحة.

62- **السيد بونافون** (فرنسا): قال، متكلماً باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، إن المشروع الأولي نُقح بالفعل لإدماج مقترحات بنّاءة أيدتها أغلبية الوفود المشاركة في المفاوضات. ويسعى الآن مقدم التعديلات المقترحة إلى تغيير الطابع التوافقي لمشروع القرار، مع العلم أنه لم يقم بعرض شواغله بطريقة مناسبة وبناءة أثناء المشاورات غير الرسمية.

63- وأضاف قائلاً إنه جرى الاسترشاد باتفاقية حقوق الطفل لصياغة النص، الذي يعكس أحكام الاتفاقية المتعلقة باستقلالية الأطفال. ويشدد مشروع القرار، بما يتماشى مع أحكام الاتفاقية، على ضرورة مراعاة آراء الأطفال وفقاً لسنهم ونضجهم. ولا يجوز تقييد ممارسة حق الطفل في حرية التعبير إلا لأسباب منصوص عليها في القانون وإذا كان الأمر ضرورياً لحماية الأمن القومي، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أو الآداب العامة أو لاحترام حقوق الآخرين. ومن ثم فإن جعل مشاركة الأطفال في عملية صنع القرار مشروطة بتوجيه والديهم، على النحو المقترح في التعديلات الواردة في الوثيقتين A/HRC/49/L.43 وA/HRC/49/L.46، أمر مخالف لأحكام الاتفاقية ومن شأنه أن يعرّض الأطفال المنفصلين عن أسرهم لتمييز مضاعف. ولا يمكن للاتحاد الأوروبي أن يؤيد التعديلات المقترحة ويطلب إلى المجلس طرح كل منها للتصويت. ودعا جميعَ الدول الأعضاء في المجلس إلى التصويت ضدها.

64- **السيد لي** تايهو (جمهورية كوريا): قال إن المجلس يتحمل مسؤولية ضمان حماية الحقوق المكرسة في اتفاقية حقوق الطفل، بما فيها الحق في الحياة الأسرية ولمّ الشمل. وعلى نحو ما أقر به مشروع القرار، فإن الأطفال المنفصلين عن أسرهم في سياق الهجرة والنزاعات المسلحة معرضون للخطر بشكل خاص ويواجهون الوصم والتمييز والعنف. وقال إن وفد بلده يرحّب بالموضوع الذي اختير للاجتماع المقبل المقرّر عقده لمدة يوم كامل بشأن حقوق الطفل وهو: حقوق الطفل والبيئة الرقمية. وللمجلس دور يؤديه في معالجة الآثار المتعددة الأوجه للتكنولوجيا الرقمية في سياق تعزيز وحماية حقوق الطفل وتيسير تهيئة بيئة رقمية مراعية لحقوق الطفل. ولهذه الأسباب، سيؤيّد وفد بلده مشروع القرار، وسيصوّت ضد التعديلات الثلاثة المقترحة ويشجع الآخرين على أن يحذوا حذوه.

65- **الرئيس:** دعا المجلس إلى اتخاذ إجراء بشأن التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.43.

بيانات أدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

66- **السيد بيكرز** (هولندا): قال إن وفد بلده لا يمكنه تأييد التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.43. فتنص اتفاقية حقوق الطفل بوضوح على أن الأطفال أنفسهم أصحاب حقوق، وهي واضحة جداً عندما يتعلق الأمر بحقوقهم المتعلقة بحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع، وهي حقوق مهمة جداً لضمان مشاركتهم المجدية في عملية اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم. وأضاف أن المقترح المذكور لا يضع مصالح الطفل الفضلى فوق كلّ اعتبار، ويتنافى مع روح مشروع القرار الذي يتناول حقوق الأطفال المنفصلين عن أسرهم الذين يجدون أنفسهم في أوضاع ترغمهم إما على اتخاذ القرارات بأنفسهم أو على جعل الآخرين يتخذونها نيابة عنهم. وفي مثل هذه الحالات، تكون إمكانية مشاركة الأطفال عنصراً حاسماً وضرورياً في تحديد مصالحهم الفضلى. ولن ينتهك التعديل المقترح حقهم الفردي في المشاركة بحرية وفي إسماع أصواتهم في المسائل التي تهمهم فحسب، وإنما سيُخضع هذا الحق أيضاً لتوجيه الوالدين أو الأوصياء القانونيين الذين انفصلوا عنهم، مما يجعلهم في وضع أكثر ضعفاً. وهذا انتهاك واضح لأحكام الاتفاقية. ويجب ألا يُضْعف المجلس المعايير القائمة المتعلقة بمشاركة الأطفال، على نحو ما يسعى التعديل المقترح إلى القيام به. وقال إن وفد بلده سيصوّت ضد الاقتراح ويدعو جميع الدول الأخرى الأعضاء في المجلس إلى أن تحذو حذوه.

67- **السيدة فرينش** (المملكة المتحدة): قالت إن حكومة المملكة المتحدة ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل. وأضافت قائلة إن التدخل في قدرة الأطفال على القيام بدور نشط في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل التي تعنيهم أمر يتعارض مع الاتفاقية، ومع ذلك فإن التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.43 يسعى بوضوح إلى القيام بذلك تحديداً. وفي سياق لمّ شمل العائلة، تؤدي الصياغة التي اقترحتها روسيا إلى التمييز ضد الأطفال. فالأطفال المتنقلون والأطفال غير المصحوبين بذويهم لا يسعهم في غالب الأحيان تلقي التوجيه من الوالدين أو الأوصياء القانونيين. وتناول مقدمو مشروع القرار الرئيسيون عدداً كبيراً من التعديلات التي اقترحتها روسيا بروح بناءة، كما يتضح من عدد التعديلات التي أدخلت بالفعل على النص. وفيما يتعلق بالفقرة العشرين من الديباجة، بذلوا جهوداً متكررة لإيجاد حلول تأخذ في الاعتبار شواغل الوفد الروسي، ولكن مع الأسف جرى رغم ذلك اقتراح التعديل. وسيصوت وفد المملكة المتحدة ضد الاقتراح ويدعو جميع أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

68- *وبناء على طلب ممثل فرنسا، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، إندونيسيا، باكستان، السنغال، السودان، الصومال، الصين، قطر، كازاخستان، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا.

المعارضون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، بنن، غابون، كوت ديفوار، الهند.

69- *رفض التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.43 بأغلبية 24 صوتاً مقابل 13 صوتاً، مع امتناع 7 أعضاء عن التصويت.*

70- **الرئيس:** دعا المجلس إلى اتخاذ إجراء بشأن التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.46.

بيانات أدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

71- **السيدة منديز إسكوبار** (المكسيك): قالت إن وفد بلدها يرى أن التعديل المقترح إدخاله على الفقرة 21(ي) الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.46 يقوّض روح مشروع القرار. فالأطفال المهاجرون المنفصلون عن أسرهم يعانون عموماً من أوضاع هشة بوجه خاص. وجعل مشاركتهم مشروطة بتوجيه الوالدين أو الأوصياء عليهم، على النحو المقترح في التعديل، من شأنه أن يعرضهم للتمييز ويعيد إيذاءهم، بل وقد يعوق إمكانية لمّ شملهم بأسرهم. والفقرة 21(ي)، بصيغتها الحالية، تتسق تماماً مع المعايير المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل، ولا سيما المادة 12، لأنها تنص على أن إشراك الأطفال في إجراءات لمّ شمل الأسر ينبغي أن تكون وفقاً لسنهم ونضجهم وقدرتهم على تكوين آرائهم. وينبغي ألا يساء استخدام المادة 5 من الاتفاقية، المتعلقة بتوجيه الوالدين، لتقويض قدرة الأطفال على التصرف واستقلالهم الذاتي وتمكينهم ومشاركتهم، وهذا فيما يبدو هو الهدف من التعديل المقترح. والاتفاقية – التي تضم 196 دولة طرفاً، بما فيها الدولة التي قدّمت التعديل المقترح – أرست لأول مرة في القانون الدولي علاقة مباشرة بين الطفل والدولة. وفي هذا الصدد، من المهم أن يستمرّ التركيز على الأطفال بوصفهم أصحاب حقوق. وسيصوت الوفد المكسيكي ضد التعديل المقترح ويدعو جميع الدول الأعضاء في المجلس إلى أن تحذو حذوه.

72- *وبناء على طلب ممثل المكسيك، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، إندونيسيا، باكستان، السنغال، السودان، الصومال، الصين، قطر، كازاخستان، الكاميرون، ليبيا، موريتانيا.

المعارضون:

الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، بنن، غابون، كوت ديفوار، ماليزيا، الهند.

73- *رفض التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.46 بأغلبية 24 صوتاً مقابل 13 صوتاً، مع امتناع 7 أعضاء عن التصويت.*

74- **الرئيس**: دعا المجلس إلى اتخاذ إجراء بشأن التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.47.

بيانات أدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

75- **السيدة شتاش** (ألمانيا): قالت إن المادة 12 من اتفاقية حقوق الطفل تكفل حق الأطفال في التعبير عن آرائهم في جميع المسائل التي تمسهم، وفقاً لسنهم ونضجهم. والدول ملزمة بإعمال هذا الحق، ولكن ينبغي للأمم المتحدة أيضاً أن تكفل مراعاة آراء الأطفال بفضل التشاور معهم بشأن المسائل التي تمسهم، ولا سيما بشأن التقارير التي تركز على الأطفال وحقوقهم. والواقع أن المجلس طلب في القرار 30/45 المعتمد في عام 2020 إلى المفوضة السامية أن تتشاور مع الأطفال أنفسهم عند إعداد تقريرها المتعلق بحقوق الطفل ولمّ شمل الأسرة. وبناء على ذلك، أدرجت آراء الأطفال من مختلف المناطق في التقرير المقدم خلال الدورة الحالية (A/HRC/49/31). ومن الأهمية بمكان ليس فقط التحدث عن الأطفال، ولكن أيضاً التحدث معهم. وسيصوت الوفد الألماني ضد التعديل المقترح ويدعو الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

76- **السيدة تايلور** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يعتقد أن التشاور مع الأطفال سيحسّن التقرير المطلوب إعداده في مشروع القرار. وقالت إن وفد بلدها يشجع الأعضاء الآخرين على الانضمام إليه في التصويت ضد التعديل المقترح.

77- وبناء على طلب ممثل فرنسا، أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، باكستان، السنغال، الصين، كازاخستان.

المعارضون:

الأرجنتين، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، بنن، السودان، غابون، قطر، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، موريتانيا، الهند.

78- *رفض التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/49/L.47 بأغلبية 25 صوتاً مقابل 6 أصوات، مع امتناع 12 عضواً عن التصويت.*

79- **الرئيس:** دعا المجلس إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/HRC/49/L.29، بصيغته المنقحة شفوياً.

بيانات أدلي بها تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار

80- **السيد مهدي** (باكستان): قال إن وفد بلده يؤيد بقوة هدف مشروع القرار. ومع أن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين تجاوبوا مع الشواغل الرئيسية التي أثارها وفد بلده خلال المشاورات غير الرسمية، لا يزال مشروع القرار يحجم عن الاعتراف بالدور الهام للوالدين والأوصياء القانونيين، على النحو المدوَّن في اتفاقية حقوق الطفل. وباكستان، بوصفها طرفاً في الاتفاقية وبروتوكوليها الاختياريين، ملتزمة بضمان رفاه الأطفال وتهيئة بيئة يسودها الأمان والأمن لكفالة نموهم الجسدي والذهني. واستضافت باكستان نحو 4 ملايين لاجئ أفغاني. وأجريت مؤخراً حملة على الصعيد الوطني للتحقق من بيانات نحو 1,4 مليون لاجئ أفغاني مسجَّل وتحديثها، من بينهم 000 200 طفل تقل أعمارهم عن 5 سنوات، ولإصدار بطاقات هوية ذكية لهم، مما يساعدهم على الحفاظ على هويتهم وعلاقاتهم الأسرية. ويجب على المجتمع الدولي أن يفي بالتزاماته تجاه ملايين الأطفال اللاجئين في جميع أنحاء العالم على أساس مبدأ تقاسم الأعباء والمسؤوليات. وقال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار.

81- **السيدة سوكاشيفا** (الاتحاد الروسي): قالت إن وفد بلدها يعتقد أن لمّ شمل الأطفال بوالديهم أمر مهمّ للغاية في الحالات الإنسانية. وقالت إن وفد بلدها لا يفهم عدم رغبة مقدمي مشروع القرار في إدراج إشارات إلى دور الوالدين والأوصياء في توفير التوجيه لأطفالهم فيما يخص ممارسة حقوقهم، وهو أحد المبادئ الأساسية لاتفاقية حقوق الطفل. ومن دواعي قلقها بوجه خاص أن المصطلحات التي لم تحظَ بتوافق الآراء – وتحديداً مصطلح "المراعية للمنظور الجنساني" – جرى الاحتفاظ بها في المشروع. وأعطى مقدمو مشروع القرار ضمانات تؤكد أن المفهوم لا يتعلق، في سياق مشروع القرار، إلا بالأدوار الاجتماعية التي قد تؤثر على الأطفال، إلا أن هذا المصطلح القابل للنقد يفسَّر في كثير من الأحيان تفسيراً فضفاضاً، وفي هذه الحالة يمكن أن يؤدي استخدامه إلى انتهاك حقوق الأطفال. ولهذه الأسباب، يحتفظ الاتحاد الروسي بالحق في تفسير القرار، بما فيه مصطلح "المراعية للمنظور الجنساني"، على أساس الالتزامات القانونية الدولية وتشريعاته المحلية. وقالت إن وفد بلدها مضطر إلى النأي بنفسه عن توافق الآراء بشأن الفقرة العشرين من الديباجة والفقرتين 21(ي) و33.

82- **السيدة تايلور** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. وقدمت الولايات المتحدة منذ فترة وجيزة تقاريرها الدورية بشأن تنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل، وتتطلع إلى العمل مع لجنة حقوق الطفل وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة بشأن هذه المسائل البالغة الأهمية.

83- وقالت إن وفد بلدها يساوره القلق إزاء بعض عناصر مشروع القرار، بما فيها على سبيل المثال لا الحصر، الفقرات الأولى والسادسة والحادية عشرة والثانية عشرة والخامسة عشرة والسادسة عشرة والحادية والعشرين والثالثة والعشرين والسادسة والعشرين إلى التاسعة والعشرين من الديباجة

والفقرات 3-5 و9 و14 و16-19 و21 و23-25. وتقرّ الولايات المتحدة بأن الاتفاقية تشكّل الإطار ذا الصلة الذي تعتمد عليه الدول الأطراف، ولكن ما تفهمه الولايات المتحدة هو أن الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى الالتزامات أو المبادئ المستمدة من الاتفاقية، بما فيها مبدأ مصالح الطفل الفضلى، لا توحي بأنّ للولايات المتحدة التزامات في هذا الصدد. ويصف مشروعُ القرار بشكل غير دقيق التزامات الدول، بما فيها ما يتعلق بتجنيد الأطفال أو استخدامهم وبالمسائل المتصلة بالهجرة والعدالة الجنائية وقانون الأسرة. وقالت إنّ وفد بلدها سيقدّم مزيداً من التوضيحات في بيانه المتعلق بجميع مشاريع القرارات التي يُنظر فيها في إطار البند 3 من جدول الأعمال.

84- *اعتمد مشروع القرار A/HRC/49/L.29، بصيغته المنقحة شفوياً.*

مشروع القرار A/HRC/49/L.31/Rev.1: دور الدول في مكافحة الأثر السلبي للتضليل الإعلامي على التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها

85- **السيدة فيليبينكو** (أوكرانيا): عرضت مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم بولندا ولاتفيا وليتوانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، وقالت إن القصد من النص هو استرعاء الانتباه إلى الطرق العديدة التي يمكن أن يؤثر بها التضليل الإعلامي على حقوق الإنسان، وتوفير مبادئ توجيهية لمعالجة المشكلة من منظور قائم على الحقوق. وركّز على وجه التحديد على الدور الحاسم للدول في الحؤول دون المعلومات المضللة ومكافحتها. ويروّج مشروع القرار فكرة أن الدول، بوصفها الجهة المسؤولة الرئيسية، ينبغي أن تركز على مكافحة المعلومات المضللة عن طريق زيادة شفافيتها، وتعزيز التزامها بتنوع وسائط الإعلام، والتقيد بمعايير عالية فيما يخص احترام حرية الرأي والتعبير في تنفيذ السياسات والتشريعات ذات الصلة. ويشدّد على الدور الاستباقي الذي ينبغي أن تؤدّيه الدول في تيسير اتباع نهج متعدد الأبعاد ومتعدد أصحاب المصلحة، بوصفه السبيل الوحيد القادر على التصدي للتضليل الإعلامي. ويؤكد بوضوح أنه ينبغي للدول ألا تشارك في نشر المعلومات المضللة أو في صنعها، وشجَّع الدول على إدانة هذه الأعمال. وأعرب مقدمو مشروع القرار عن أملهم في أن يؤيد أعضاء المجلس مشروع القرار، وفي أن يُلْهِم مشروع القرار، إذا اعتُمد، مزيداً من الجهود المشتركة في المجلس وعلى نطاق مؤسسات الأمم المتحدة الرامية إلى مكافحة التضليل الإعلامي وأن يُسهم في هذه الجهود.

86- **الرئيس**: أعلن انضمام ثماني دولة إلى مقدمي مشروع القرار، الأمر الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تصل إلى 700 112 دولار أمريكي.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل اتخاذ القرار

87- **السيد بونافون** (فرنسا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، وقال إن المجلس تناول مسألة التضليل الإعلامي في الماضي، ولكنه لم يتخذ قط قراراً يركز على أثرها على حقوق الإنسان. وقد آن الأوان لأن يفعل المجلس ذلك، لا سيما في السياق الحالي. ويشكّل التضليل الإعلامي تهديداً للديمقراطية وله أثر سلبي على حقوق الإنسان، ويُستخدم بصورة متزايدة لمهاجمة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين. ويرحّب الاتحاد الأوروبي بالتشديد على دور الدول ومسؤوليتها الرئيسية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان على شبكة الإنترنت وخارجها. ومن أجل التصدي بفعالية لظاهرة التضليل العالمية، يجب على الدول أن تكثف جهودها وتحسّن التنسيق. وفي الوقت نفسه، يرحب الاتحاد الأوروبي بالتشديد على أهمية احترام حقوق الإنسان عند مكافحة التضليل الإعلامي، لأن التصدي للتضليل الإعلامي يُستخدَم في بعض الحالات كذريعة لتقييد حقوق الإنسان بدون وجه حق. ومن ثم فإن

الاتحاد الأوروبي مسرور لرؤية الصياغة القوية المستخدمة فيما يخص الحق في حرية الرأي والتعبير. والاتحاد الأوروبي يؤيد بقوة مشروع القرار ويدعو الدول الأعضاء في المجلس إلى اعتماده بتوافق الآراء.

88- **السيد بادهي** (الهند): قال إن وفد بلده يعتقد أن أنجع طريقة للتصدي للمعلومات المضللة وخطاب الكراهية، ومنع التحريض على التمييز هي توفير بيئة تضمن التعددية والديمقراطية والحرية. ويمكن للممارسة المشروعة للحق في حرية الرأي والتعبير أن تؤدي دوراً هاماً في تحقيق تلك الأهداف. وتَظهر وسائط الإعلام الجديدة، ولا سيما وسائل التواصل الاجتماعي، بصورة متزايدة، باعتبارها منبراً يمكّن مختلف الجهات الفاعلة، بما فيها الإرهابيون، من تضخيم دعايتهم المغرضة وأكاذيبهم. وتؤدي شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دوراً حاسماً في التحقق من المعلومات المضلّلة وخطاب الكراهية والتحريض على العداء والعنف وفي التصدي لهذه الأفعال. ويتطلب مكافحة خطر التضليل وخطاب الكراهية والعنف على وسائل التواصل الاجتماعي، وضمان تسخير هذه التكنولوجيات من أجل الصالح العالمي، بما في ذلك تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، جهوداً مخلصة وملتزمة وجماعية يبذلها المجتمع الدولي بأسره.

89- **السيد روديارد** (إندونيسيا): قال إن تزايد اختلاق المعلومات المضللة ونشرها يشكل أحد المصادر الرئيسية لقلق حكومته. والآثار الضارة للمعلومات المضللة على التمتع بحقوق الإنسان بعيدة المدى، تتراوح بين التحريض على الكراهية العنصرية والعنف وابتعاد الجمهور العام عن المعلومات الهامة القائمة على العلم في مجالي الصحة العامة والسلامة العامة. ومن ثم فإن حكومة إندونيسيا تؤيد جهود المجلس الرامية إلى تعزيز دور الدول في التصدي للمعلومات المضللة، وذلك بشتى السبل منها اعتماد مشروع القرار. وعلى الصعيد المحلي، فإن الحكومات الوطنية ودون الوطنية هي الأقدر على تحديد أكثر السياسات والتشريعات فعالية لمكافحة التضليل الإعلامي، مراعيةً في ذلك تنوع الخلفيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمجتمعاتها. ويجب تنفيذ هذه السياسات والتشريعات وفقاً للقانون الدولي، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فضلاً عن مبدأي الشرعية والضرورة.

90- **السيدة شتاش** (ألمانيا): قالت إن المعلومات المضللة تشكل تحدياً لجميع المجتمعات وكذلك للنظام الدولي القائم على القواعد. وأدت المعلومات الكاذبة والمحوَّرة سواء على الإنترنت أو خارجه إلى إضعاف الثقة في المؤسسات. وباتت المعلومات المضللة من الشواغل الرئيسية التي تقوّض التمتع بحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم لأنها تعزز الكراهية والتعصب. ويوضح مشروع القرار أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية في مكافحة المعلومات المضللة وأثرها السلبي. وقالت إن وفد بلدها يرحّب بكون المجلس يتناول للمرة الأولى المسألة صراحةً في إطار قرار. وينبغي للمجلس وآلياته أن يضطلعا بدور رئيسي في توفير معلومات مستقلة ومحايدة. وتجاوب مقدمو مشروع القرار الرئيسيون، بصورة بناءة، مع العديد من المقترحات المقدمة خلال المفاوضات. ويتطلع الوفد الألماني إلى مواصلة العمل على هذا الموضوع في المجلس وخارجه، ويدعو إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

بيانات أدلي بها تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار

91- **السيد مهدي** (باكستان): قال إن مكافحة التضليل الإعلامي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان تمثل أولوية بالنسبة إلى حكومته. فقد قدمت باكستان قرار الجمعية العامة التاريخي 227/76، الذي يتناول طائفة واسعة من المجالات المواضيعية المتصلة بالتضليل الإعلامي ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين. ودعا القرار أيضاً آلية حقوق الإنسان التي تتخذ من جنيف مقراً لها إلى النظر في أثر التضليل الإعلامي على حقوق الإنسان.

92- وأضاف قائلاً إن تقديم مشروع القرار الذي يُنظر فيه حالياً، قبل صدور تقرير الأمين العام، أمر سابق لأوانه ومتهوّر فيما يبدو. ومع ذلك، شارك وفد بلده بصورة بناءة في إثراء النص المقترح، وتجاوب مقدمو مشروع القرار مع اقتراحاته. ولمّا كان التضليل الإعلامي من الوسائل الرئيسية المستخدمة لتأجيج التمييز، وتعزيز القوالب النمطية السلبية، وإدامة الوصم، والتحريض على العنف، شدّد وفد بلده على أنه ينبغي للمجلس أن يدين بشكل قاطع مسألة اختلاق ونشر المعلومات الكاذبة والمحوّرة بشكل متعمد لاستهداف أصحاب الحقوق. وصحيح أنّ حرية التعبير قد تكون بمثابة علاج ناجع للتضليل الإعلامي، إلا أنه من الضروري إيجاد رادع قانوني ضد أي دعوة إلى الكراهية تشكل تحريضاً على العنف، تماشياً مع المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفي هذا الصدد، يؤكد وفد بلده مجدداً القلق البالغ الذي يشعر به إزاء الانتشار المتعمد للمعلومات المضللة التي تحرّض على رهاب المسلمين لأغراض انتخابية.

93- وأضاف قائلاً إن النموذج التجاري الرامي إلى تحقيق الأرباح الذي تتَّبعه شركات وسائل التواصل الاجتماعي، إلى جانب سياساتها غير الشفافة القائمة على الخوارزميات لإدارة المحتوى، جعلا هذه الشركات مرتعاً للمعلومات المضللة وخطاب الكراهية. ولذلك يتحتّم حثّ هذه الشركات على تحمّل مسؤولياتها الأساسية في مجال حقوق الإنسان وبذل العناية الواجبة عند التفكير في منتجاتها واستحداثها ونشرها. ورحّب وفد بلده بكون مشروع القرار يسلط الضوء على تنامي مشكلة حملات التضليل الإعلامي التي ترعاها الدول، والتي وقعت باكستان ضحية لها. ولهذا السبب، ستنضمّ باكستان إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

94- **السيد جيانغ** دوان (الصين): قال إن الصين ترفض بشدة التضليل الإعلامي وتدعو جميع الأطراف إلى تعزيز الوحدة والتعاون لمعالجة الضرر الذي يسببه. وبعض الدول تختلق وتنشر معلومات كاذبة لأغراض سياسية، مستخدمةً حقوق الإنسان ذريعة للتشهير ببلدان أخرى والتدخل في شؤونها الداخلية. وشارك الوفد الصيني بنشاط في المشاورات غير الرسمية التي تعلقت بمشروع القرار، وقدّم آراء بناءة، واقترح تغييرات. ومن المؤسف أن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين لم ينظروا في الاقتراحات المعقولة التي قدمتها بعض الوفود، بما فيها وفد بلده. ويركّز مشروع القرار بشكل مفرط على حرية التعبير، ولكنه لا يحدّد الأسباب الجذرية المختلفة للتضليل الإعلامي وأثره السلبي على عمل الآليات الدولية لحقوق الإنسان. ولذلك تود الصين أن تنأى بنفسها عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

95- **الرئيس**: أعلن أن هولندا انسحبت من قائمة مقدمي مشروع القرار.

96- **السيد بيكرز** (هولندا): قال إن التضليل الإعلامي يمكن أن يؤدي إلى إضعاف ثقة الجمهور في العمليات والمؤسسات الديمقراطية وأن يقوّض المبادرات المتخذة في مجال الصحة العامة. وقد يزيد من تهميش أصوات الأشخاص المنتمين إلى الأقليات، ويؤدي إلى تصدّع تماسك المجتمعات المحلية، ويحرض على التمييز، وكره الأجانب، والتعصب والعنف. وينبغي للدول أن تكثّف جهودها للتصدي للتحديات التي يولّدها التضليل الإعلامي. وأعرب عن جزع وفد بلده لأن القوانين والسياسات المصمَّمة لمكافحة التضليل الإعلامي تُستخدم كذريعة للحد من حرية التعبير بدون وجه حق. وقال إن تهيئة بيئة مواتية لحرية التعبير والتدفق الحر للمعلومات أمر أساسي لمواجهة التضليل الإعلامي بفعالية. ويشجع مشروعُ القرار على اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان للتصدي للتضليل الإعلامي، ولا سيما بفضل ضمان احترام حرية التعبير. وقال إن وفد بلده يثني على مقدمي مشروع القرار الرئيسيين للمفاوضات المفتوحة والشفافة التي أجروها، مستخدمين لغة ساد توافق في الآراء بشأنها وآخذين في الاعتبار الاقتراحات التي قدّمها جميع الأطراف. وقال إن وفد بلده يؤيد بقوة مشروع القرار ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تحذو حذوه.

97- **السيد كونستانت روزاليس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن حكومته أدانت مراراً وتكراراً الأثر السلبي الكبير الناجم عن تعمّد شركات اتصالات عبر وطنية تخدم مصالح دول مهيمنة اختلاقَ ونشر المعلومات الكاذبة أو المحوَّرة التي تمسّ دولاً ذات سيادة، مع العلم أن هدفها الرئيسي هو تشويه سمعة الحكومات الشرعية التي لا تخدم مصالحها وزعزعة استقرارها. ومع ذلك، لدى وفد بلده شواغل وجيهة بشأن مشروع القرار، ومن بينها أنه يشكّك في حقّ الدول في ممارسة سلطتها السيادية لوضع الأنظمة التي تراها مناسبة لحماية استقلالها وسلامتها الوطنية، ويتجلى ذلك في إشارات من قبيل *"إذ يعرب عن قلقه البالغ* إزاء القيود التي تفرضها الدولة على حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها"، كما لو أن هذه الحرية مطلقة، إلا أن هذا ليس هو الحال في كل أنحاء العالم. ويبدو أن الإغلاق المروّع لوسائط الإعلام والرقابة المفروضة على الصحفيين في أوروبا في الأيام الأخيرة لا يتسقان مع الدور الذي يؤديه بعض مقدمي مشروع القرار. وينبغي التمعّن في تحليل محتوى النص ومناقشته. واحتفظ بعض مقدمي مشروع القرار بنظم متطورة داخل وكالات الاستخبارات الخاصة بهم هدفها توليد معلومات مضللة ينشرونها في أحيان كثيرة للإضرار ببلدان من بلدان الجنوب. ومع أن وفد بلده يسلّم بضرورة المضي قدماً في مناقشة هذه المسألة، يودّ أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

98- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/49/L.31/Rev.1.*

البند 4 من جدول الأعمال: حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس (A/HRC/49/L.4 وA/HRC/49/L.7 وA/HRC/49/L.12 بصيغتها المنقحة شفوياً)

مشروع القرار A/HRC/49/L.4: حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

99- **السيد بونافون** (فرنسا): عرض مشروع القرار باسم الاتحاد الأوروبي، وقال إن الاتحاد الأوروبي ظل على مدى السنوات الثماني عشرة الماضية يتصدّر الجهود المبذولة في المجلس لاسترعاء الانتباه إلى حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولا يزال يساوره قلق بالغ إزاء الانتهاكات الواسعة النطاق التي تمسّ حقوق الإنسان في هذا البلد، والتي يشكل بعضها جرائم ضد الإنسانية، على نحو ما أشار إليه المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في التقرير الذي قدمه خلال الدورة الحالية (A/HRC/49/74). ومن المؤسف أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لم تتخذ أي إجراء بشأن التوصيات الواردة في القرارات السابقة للجمعية العامة أو المجلس.

100- وأضاف قائلاً إن مشروع القرار يتناول أهم المسائل المتصلة بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي سياق جائحة كوفيد-19، يحثّ الحكومة على السماح بوصول الموظفين الدوليين، وعلى التعاون مع مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19 ومع مرفق كوفاكس لإتاحة لقاحات كوفيد-19 على الصعيد العالمي التابع للمبادرة، من أجل ضمان تسليم اللقاحات في الوقت المناسب وتوزيعها توزيعاً عادلاً. ويسلّط أيضاً الضوء على الحاجة الملحة إلى إيجاد حلّ لمسألة الأشخاص المختطفين، وإلى لمّ شمل الأسر المشتتة. وبالإضافة إلى ذلك، ينص مشروع القرار على تمديد ولاية المقرر الخاص لمدة سنة واحدة، ويطلب إلى المفوضة السامية أن تقدم تقريراً كاملاً إلى المجلس في دورته الثانية والخمسين، يتضمن خيارات إضافية لتعزيز العمل المتعلق بالمساءلة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإضفاء الطابع المؤسسي عليه والمضي قدماً في النهوض به. ويُعرب الاتحاد الأوروبي عن أمله في أن تؤيد جميع الوفود اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

101- **الرئيس**: أعلن انضمام ثماني دول إلى مقدمي مشروع القرار، الأمر الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية. ودعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

102- **السيد هان تاي سونغ** (مراقب عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن وفد بلده يرفض رفضاً قاطعاً مشروع القرار، الذي يعكس مؤامرة سياسية لا علاقة لها بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. إن اتخاذ مثل هذه القرارات مراراً كل سنة منذ عام 2003 ناجم عن خضوع الاتحاد الأوروبي للولايات المتحدة وعن سياسته العدائية تجاه بلده التي تهدف إلى خنق نظامه الاجتماعي بحجة حماية حقوق الإنسان. ويقوم الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة باحتكار المجلس، ويستخدمان قضايا حقوق الإنسان كذريعة لتحقيق أهدافهما السياسية المتمثلة في التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان ذات المُثُل والأنظمة التي تختلف عن مثلهما وأنظمتهما، وفي السعي إلى تغيير النظام في هذه البلدان. والواقع أن أفظع انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها التمييز العنصري المنهجي، خاصة ضد الأمريكيين من أصل أفريقي، والعنف الجنسي، والاتجار بالبشر، شائعة في البلدان الغربية. وقال إن حكومته تفخر كثيراً بنظامها الاجتماعي، الذي يكفل كرامة الشعب وحقوقه ومصالحه، استناداً إلى سياسات "الشعب أولا"، وذلك حتى في الظروف القاسية التي خلفتها الجائحة. وكلّ من يمسّ بكرامة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وسيادتها ومصالحها الوطنية سيدفع ثمناً باهظاً. وقال إن وفد بلده يدين بشدة مشروع القرار ويشجع الدول الأعضاء على النأي بنفسها عن توافق الآراء.

بيانات أدلي بها تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار

103- **السيد تشيرنياكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده اعترض دائماً على اعتماد المجلس قرارات مسيَّسة خاصة ببلد محدَّد، وعلى ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وإجراء الاستعراض الدوري الشامل هو المنبر المناسب لمناقشة هذه المسائل، مع إبداء الاحترام الواجب للدولة المعنية. ولا توجد دول لا تُرتكب فيها انتهاكات لحقوق الإنسان، حتى تلك التي تصف نفسها بأنها ديمقراطية. وقال إن وفد بلده يدعو جميع الأطراف إلى الدخول في حوار بنّاء وغير مسيَّس مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وإلى تجنّب أي شكل من أشكال المواجهة. وأضاف أن مشروع القرار لا يعكس المبادئ الأساسية للتعاون القائم على الاحترام والإنصاف، ويتضمن خطاباً اتهامياً موجّهاً ضد حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. واستخدام عبارات مثل "أسباباً معقولة تدعو إلى الاعتقاد" يُفقد المجلس مصداقيته فيما يتعلق بحياده وموضوعيته. ويود الاتحاد الروسي أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

104- **السيد جيانغ** دوان (الصين): قال إن الصين دعت دائماً إلى إقامة حوار وتعاون بنّاءين كوسيلة لمعالجة قضايا حقوق الإنسان، واعترضت على تسييس هذه القضايا وعلى القيام علناً بممارسة الضغوط والمواجهة. وينبغي لجميع الأطراف أن تحترم احتراماً كاملاً سيادة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واستقلالها، وأن تنظر نظرة محايدة وموضوعية إلى جهودها وإنجازاتها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وأن تفهم تماماً الدور الأساسي الذي يؤديه السلام والتنمية في شبه الجزيرة الكورية في صون حقوق الإنسان لشعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومما يؤسف له أن مشروع القرار لا يعكس بصورة منصفة وموضوعية البرنامج الذي أعدّه البلد في مجال حقوق الإنسان، ولا يذكر ما تخلّفه التدابير القسرية الانفرادية غير المشروعة التي تفرضها بعض الدول من أثر سلبي فادح على حقوق شعبها. ولن تؤدي محاولات تمديد ولاية المقرر الخاص المعني ببلد معيَّن دون موافقة الدولة المعنية إلا إلى زيادة حدّة المواجهة وإلى تسييس المجلس. ولذلك يودّ الوفد الصيني أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

105- **السيد كونستانت روزاليس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن وفد بلده لا يؤيد مشروع القرار. فقد فرضت الدول المهيمنة اتخاذ قرارات خاصة ببلدان محددة بغية التدخل في الشؤون الداخلية

لدول ذات سيادة والتشكيك في نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ومشروع القرار خير مثال على التسييس والانتقائية والمعايير المزدوجة في ميدان حقوق الإنسان. وهو يعكس نهجاً تهجمياً ينفي المبدأ الأساسي للمساواة في السيادة بين الدول، وهو مبدأ مكرَّس في ميثاق الأمم المتحدة. ويشجّع على فرض تدابير قسرية انفرادية غير قانونية وغير إنسانية ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مما يشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان ويهدد حق شعبها في الوجود والتنمية. وأضاف أن مشروع القرار لا يمكّن من تهيئة بيئة مواتية للحوار والتعاون. وينبغي للمجلس أن يتمسّك بمبدأي الموضوعية والحياد من أجل القيام حقاً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. ولذلك، يود وفد بلده أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

106- **السيد إدريس** (إريتريا): قال إن المجلس يتخذ كل عام قرارات مسيَّسة في إطار البند 4 من جدول الأعمال دون أن يقيّم فعلاً إسهامها في تحسين أحوال الشعب المعني. وقال إن مشروع القرار الحالي خير مثال على ذلك ويعترض وفد بلده عليه مبدئياً. وإريتريا تتمسَّك بموقفها القائل إنه ينبغي عدم تسييس قرارات المجلس، ومن ثم تودّ أن تنأى بنفسها عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

107- **السيد كوينتانيلا رومان** (كوبا): قال إن وفد بلده يعارض اعتماد قرارات وولايات ذات طابع انتقائي ودوافع سياسية، مثل مشروع القرار هذا بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. والقرارات التي تُتّخذ ضد إرادة الدول المعنية لا تسهم في تعزيز حقوق الإنسان ولا في الحوار والتعاون اللذين ينبغي أن يسودا في المجلس. والتعاون بين جميع الدول واحترام مبادئ ميثاق الأمم المتحدة هما الوسيلتان الفعالتان الوحيدتان لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. إن الآليات غير التمييزية، مثل الاستعراض الدوري الشامل، هي السبيل المشروع الوحيد لتناول حالة حقوق الإنسان في كلّ بلد من البلدان. وقال إن رفض وفد بلده مشروع القرار ليس حُكماً قيمياً على بعض المسائل المعلَّقة التي ذُكرت في الفقرة التاسعة عشرة من الديباجة والتي تتطلب حلاً عادلاً ومشرّفاً توافق عليه جميع الأطراف. وتود كوبا أن تنأى بنفسها عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

108- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/49/L.4.*

مشروع القرار A/HRC/49/L.12، بصيغته المنقحة شفوياً: حالة حقوق الإنسان في ميانمار

109- **السيد بونافون** (فرنسا): عرض مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً، باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، وقال إن مشروع القرار يدين بأشدّ العبارات الانقلاب العسكري الذي قامت به القوات المسلحة في ميانمار في شباط/فبراير 2021 وأعمال العنف التي ارتكبتها القوات العسكرية ضد شعب ميانمار. ويطالب المجلس بموجب مشروع القرار بمساءلة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن في ميانمار على أعمالهم، ويعرب عن تأييده للجهود التي تبذلها آلية التحقيق المستقلة لميانمار والمحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية في هذا الصدد. ومن المهمّ أن يوجّه المجلس رسالة قوية إلى القوات المسلحة في ميانمار مفادها أن هجماتها الوحشية اللاإنسانية على المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال والأشخاص المنتمون إلى الأقليات الإثنية والدينية، ينبغي أن تتوقف فورا.

110- وأضاف قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يساوره قلق بالغ إزاء الأزمة الإنسانية في ميانمار، التي تفاقمت بسبب تشريد أعداد كبيرة من الأشخاص الفارين من العنف وبسبب استمرار الهجمات على موظفي الإغاثة الطبية والإنسانية. وبموجب مشروع القرار، سيدعو المجلسُ إلى وصول المساعدات الإنسانية بحرية وأمان ودون عوائق إلى جميع الأشخاص المحتاجين، وسيدعو جميعَ أطراف النزاع إلى وضع حدّ فوري للانتهاكات السافرة للقانون الدولي الإنساني. ولكي تنتهي المعاناة الشديدة في ميانمار،

لا بد من إعادة إحلال الديمقراطية وسيادة القانون والحقوق الأساسية. وأدّى تشديد القيود المفروضة على الحيز المتاح للمجتمع المدني، بما فيها مضايقة الصحفيين، وقطع الإنترنت، وإنشاء أنظمة لمراقبة شبكة الإنترنت، إلى إعاقة الانتقال إلى مجتمع ديمقراطي مفتوح وشفاف وجامع. ويودّ الاتحاد الأوروبي أن يذكّر بالالتزامات التي تعهّدت بها القوات المسلحة بموجب توافق الآراء ذي النقاط الخمس الذي تم التوصل إليه في نيسان/أبريل 2021 لتيسير إيجاد حل سلمي لصالح شعب ميانمار، واستعادة الديمقراطية، وإنهاء العنف. ويحثّ جميع البلدان على دعم شعب ميانمار من خلال الوقف الفوري لبيع أو نقل الأسلحة، والمعدات والمواد العسكرية، والمعدات المزدوجة الاستخدام، والمساعدة التقنية إلى ميانمار.

111- **الرئيس**: أعلن انضمام ثماني دولة إلى مقدمي مشروع القرار، الأمر الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تصل إلى 500 681 دولار أمريكي.

112- **السيد مانلي** (المملكة المتحدة): أدلى ببيان عام قبل اتخاذ القرار، وقال إنه يجب على المجتمع الدولي أن يستمرّ في التنديد علناً بالفظائع المروّعة التي ترتكبها القوات المسلحة في ميانمار، على النحو الموثَّق في تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/HRC/49/76)، وأن يواصل الضغط على السلطات لإنهائها. وقال إن وفد بلده يؤيد، على وجه الخصوص، الصياغة القوية المتعلقة بنقل الأسلحة، التي يجب أن يتوقف فوراً بيعها ونقلها. وأعرب عن أمله في أن يعتمد المجلس مشروع القرار بتوافق الآراء.

113- **السيد لي** تايهو (جمهورية كوريا): أدلى ببيان عام قبل اتخاذ القرار، وقال إن وفد بلده لا يزال يشعر بقلق بالغ إزاء حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في ميانمار، فضلاً عن عدم إحراز تقدم ملموس بشأن المسائل المتعلقة بالروهينغيا. وأضاف قائلاً إن القيود المفروضة على حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات مقلقة بشكل خاص، وكذلك التقارير المتزايدة عن حملة قمع عنيفة ضد الأصوات المعارضة، مما قد يزيد من تقليص الحيز المتاح للمجتمع المدني. وينبغي للمجلس أن يواصل رصد الحالة في ميانمار، بما في ذلك عن طريق تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار. وأعرب عن أمله في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

بيانات أدلي بها تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار

114- **السيد جيانغ** دوان (الصين): قال إن الصين تدعم جميع الأطراف في ميانمار في مساعيها الرامية إلى إيجاد حل سياسي من خلال الحوار والتعاون، في إطار القوانين الوطنية، وإلى استعادة الاستقرار الاجتماعي بغية استئناف عملية التحول الديمقراطي. وينبغي للمجتمع الدولي أن يساعد على تهيئة بيئة مواتية لتسوية خلافات الأطراف. وأضاف أن مشروع القرار غير متوازن ويتضمن عناصر مثيرة للجدل من قبيل الإشارات إلى عمليات نقل الأسلحة والمحكمة الجنائية الدولية، التي لا تيسّر التسوية السياسية وقد تزيد من تعقيد الحالة في ميانمار. ولذلك فإن وفد بلده سينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

115- **السيد مهدي** (باكستان): قال إن باكستان دعمت دائماً المبادرات الدولية والإقليمية الرامية إلى تشجيع الحوار الوطني الهادف، والخطوات الملموسة الرامية إلى التصدي للتمييز الذي يتعرض له مسلمو الروهينغيا ومساعدتهم على إعمال حقوقهم الأساسية. وقال إن وفد بلده مستعدّ، من هذا المنطلق ودون أن يغيّر موقفه من الإشارة إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في النص، لتأييد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً. وأعرب عن أمله في أن يُعتمد بتوافق الآراء.

116- **السيد كاه** (غامبيا): قال إن حكومته تؤيد مشروع القرار تأييداً كاملاً، وإنّها ملتزمة بمعالجة مسألة انتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها الروهينغيا، كما يتضح من الدعوى التي رفعتها أمام محكمة العدل الدولية تحقيقاً لهذه الغاية. ويجب أن يتخذ العالم موقفاً فاعلاً إزاء الحالة في ميانمار التي يتحمّل شعبها معاناة كبيرة منذ سنوات عديدة. وقال إن الحالة الراهنة وصمة عار على كلّ من يدّعي أنه مدافع عن حقوق الإنسان ويسمح مع ذلك باستمرار الحالة.

117- **السيد كونستانت روزاليس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إنه يود أن يؤكد من جديد أن وفد بلده لا يؤيد مبدئياً القرارات الخاصة ببلدان محددة، التي تأتي بنتائج عكسية ولا تُسهم في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، لا سيما عندما تُتّخذ دون موافقة الدولة المعنية. ويودّ وفد بلده أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

118- **السيد تشيرنياكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن الاتحاد الروسي لا يؤيد استحداث أو تمديد الولايات الخاصة ببلد محدّد إذا لم يحظَ ذلك بدعم البلد المعني، واعتَبر أن هذه الولايات هي بمثابة محاولة للتدخل مباشرة في شؤون دول ذات سيادة. ومشروع القرار مثال آخر على تسييس المجلس، ونتيجة لذلك تفسَّر الأحداث داخل ميانمار تفسيراً تعسفياً من أجل خدمة المصالح الجغرافية السياسية لمجموعة صغيرة من الدول. وتَظهر في النص بوضوح سياسة الكيل بمكيالين الشهيرة التي ينتهجها مقدمو مشروع القرار. ومن الصعب بصفة خاصة التوفيق بين ما أعرب عنه مقدمو مشروع القرار من قلق بالغ إزاء تقويض التمتع بحقوق الإنسان على نحو خطير بفعل عمليات نقل الأسلحة، من ناحية، وضخّهم الوقح للأسلحة الفتاكة إلى أوكرانيا، من ناحية أخرى. وعلاوة على ذلك، فإن مشروع القرار مليء بالعبارات الاتهامية والمبالغات الجسيمة. ومن الواضح أن مقدمي مشروع القرار لا يسعون حقاً إلى إيجاد الفرص المواتية للحوار والتعاون. وقال إن وفد بلده لا يستطيع تأييد مشروع القرار ويود أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأنه.

119- *اعتمد مشروع القرار A/HRC/49/L.12، بصيغته المنقحة شفوياً.*

مشروع القرار A/HRC/49/L.7: حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

120- **السيد أسبيلوند** (مراقب عن أيسلندا): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم جمهورية مولدوفا ومقدونيا الشمالية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ووفد بلده، وقال إن مشروع القرار يتألف من نص إجرائي قصير يهدف إلى تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية سنة واحدة إضافية. ورحب بتحسُّن وزيادة تعاون الحكومة الإيرانية مع المفوضية. وأعرب عن أمله في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

121- **الرئيس**: أعلن انضمام خمس دول إلى مقدمي مشروع القرار، الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

122- **السيد بونافون** (فرنسا): أدلى ببيان عام قبل التصويت باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، وقال فيه إن الاتحاد الأوروبي يؤيد بقوة ولاية المقرر الخاص، الذي تقدِّم تقاريرُه لمحة عامة مفيدة عن قضايا حقوق الإنسان التي يتعيّن معالجتها على سبيل الأولوية، وتوصيات بشأن كيفية ضمان وفاء السلطات الإيرانية بالتزاماتها بموجب القانون الدولي. ومع أن الاتحاد الأوروبي يساوره قلق بالغ إزاء حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، لا يزال منفتحاً على إمكانية إجراء حوار بنّاء مع الحكومة الإيرانية. وأعرب عن أمله في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

123- **الرئيس**: دعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

124- **السيد علي العبادي** (مراقب عن جمهورية إيران الإسلامية): قال إن مشروع القرار يحرّض على المواجهة ولا يشجّع التعاون ويعزز الوصم. ومن المخزي أنّ الذين ينصبون أنفسهم أنصار حقوق الإنسان مع أنهم يقاطعون أي مناقشة ذات مغزى بشأن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني التي تُرتكب على نطاق واسع في الأراضي الفلسطينية المحتلة، هم نفسهم الذين يقدّمون اليوم مشروع قرار يدعم ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. ويروّج مشروع القرار لبرنامج عمل منحاز بطبيعته يمكّن المكلفين بولايات من التضليل والخداع وتشويه السمعة. ولا يمكن لأولئك الذين يؤيدون مشروع القرار أن يزعموا على نحو يحمل ولو القليل من المصداقية أنهم يهتمّون بحقوق الإنسان الخاصة بالإيرانيين، لأنهم تواطؤوا بنشاط مع الولايات المتحدة في أنشطتها العدائية وتدابيرها القسرية الانفرادية التي وجّهتها بمختلف الأشكال ضد جمهورية إيران الإسلامية. وقال إن فرض آلية لرصد حالة حقوق الإنسان في بلده عمل سياسي قائم أساساً على الانحياز والتمييز. وهو يتنافى مع مبادئ العالمية والموضوعية وعدم الانتقائية التي ينبغي الامتثال لها عند النظر في قضايا حقوق الإنسان. وإيران ملتزمة التزاماً كاملاً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان وبالوفاء بالتزاماتها الدولية. وحث جميعَ الأعضاء على التصويت ضد مشروع القرار.

بيانات أدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

125- **السيد مهدي** (باكستان): قال إن مشروع القرار يتعارض مع المبادئ الراسخة التي ينبغي أن يسترشد بها عمل المجلس، وهي الحياد، والموضوعية، والعالمية والشفافية. وفي حين ينبغي للمجلس وآلياته العمل على تعزيز المشاركة البناءة والحوار بين الدول، تتحمّل الدول نفسها المسؤولية الرئيسية عن تعزيز وحماية الحقوق الأساسية لمواطنيها وفقاً لالتزاماتها الدولية وظروفها الوطنية. وأفضل طريقة لخدمة برنامج العمل العالمي الخاص بحقوق الإنسان هي عندما يتم استشارة الدول ونيل موافقتها عند التعامل مع الأمور التي تقع حصراً ضمن ولاياتها القضائية السيادية. وقال إن مشروع القرار لا يحظى بتأييد البلد المعني، وإن وفد بلده يحث الأعضاء الآخرين على التصويت ضده.

126- **السيد دا سيلفا نونيس** (البرازيل): قال إن من المؤسف أن المقرر الخاص لم يؤذَن له بزيارة جمهورية إيران الإسلامية. وقال إن وفد بلده يحث السلطات الإيرانية على السماح للمقرر الخاص بدخول البلد وعلى التعاون أيضاً مع سائر المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة؛ وعلاوة على ذلك، يشجع المقرّرَ الخاص على الاستفادة من القنوات الدبلوماسية لتعزيز الحوار والمشاركة المتبادلة. وقال إن وفد بلده لا يزال يشعر بالقلق من استمرار تنفيذ عقوبة الإعدام، بما في ذلك على الأطفال الجانحين؛ والقيود المفروضة على حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي؛ والاحتجاز التعسفي للمحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان. ومع ذلك، يودّ أن يعترف بالتدابير التي اتخذتها الحكومة والتي ساهمت في خفض عدد عمليات الإعدام منذ عام 2017، وفي الإفراج والعفو عن عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين. وشجّعَ السلطات الإيرانية على سنّ تشريعات لحماية المرأة من العنف والسماح للبهائيين بممارسة شعائرهم الدينية بحرية ودون تمييز. وسيمتنع وفد بلده عن التصويت على مشروع القرار على أساس أن حكومة جمهورية إيران الإسلامية ستواصل اتخاذ تدابير للنهوض بحقوق الإنسان.

127- **السيد جيانغ** دوان (الصين): قال إن الصين لطالما دعت إلى الحوار والتعاون البنّاءين فيما بين البلدان بوصفهما السبيل السليم لمعالجة خلافاتها في مجال حقوق الإنسان. وأعرب وفد بلده عن ترحيبه بالجهود التي تبذلها الحكومة الإيرانية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وعن أمله في أن يحترم المجتمع الدولي الطريق الذي اختاره الشعب الإيراني للنهوض بحقوق الإنسان. إن التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما باسم حقوق الإنسان، وإنشاء آلية رصد دون موافقة البلد المعني لا يؤديان إلا إلى زيادة المواجهة وتقويض قضية حقوق الإنسان. وقال إن وفد بلده سيصوت ضد مشروع القرار.

128- **السيد كونستانت روزاليس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن مشروع القرار له دوافع سياسية ويتعارض مع مبادئ العالمية والموضوعية واللاانتقائية التي يتعين على المجلس مراعاتها، فضلاً عن مبدأي سيادة الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، على النحو المبين في ميثاق الأمم المتحدة. وهو خير مثال على استخدام حقوق الإنسان لتعزيز السياسة الخارجية لمقدّميه الأوروبيين وللولايات المتحدة. والواقع أن الولايات المتحدة هي التي ينبغي أن تخضع لفحص دقيق فيما يخص فرضها تدابير قسرية انفرادية غير قانونية تشكل جرائم ضد الإنسانية. وتستمرّ إيران، التي تؤيد تأييداً قوياً الآليات المتعددة الأطراف، في تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال مشاركتها في المحافل الدولية مثل المجلس. وتتواصل إيران على نحو مثمر مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وجميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، ويُعتبر احترام الحقوق الأساسية أمر أساسي لحكومتها وشعبها. ولذلك، ستصوّت فنزويلا ضد مشروع القرار.

129- **السيد كوينتانيلا رومان** (كوبا): قال إن الولايات التي تُفرَض لأسباب سياسية وجيوسياسية دون موافقة الدولة المعنية هي ولايات انتقائية وغير فعالة ومحكوم عليها بالفشل. ولن ينجح المجلس في الإسهام في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها إلا من خلال التعاون والحوار. والاستعراض الدوري الشامل هو الآلية المناسبة لدراسة حالة حقوق الإنسان في جميع البلدان على قدم المساواة. ومشروع القرار مثال واضح على الممارسات المسيَّسة والتمييزية وعلى المعايير المزدوجة للمجلس. وقال إن وفد بلده سيصوّت ضده.

130- **السيد تشيرنياكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن مسألة حقوق الإنسان في إيران قد استخدمتها بعض الدول مراراً وتكراراً لأغراض جيوسياسية بحتة. ويجب أن تؤخذ الخصائص السياسية والاجتماعية والثقافية لأي دولة معيّنة في الحسبان إذا أريد للآليات المصممة لتحسين حالة حقوق الإنسان أن تكون فعالة حقاً. إن عزل إيران بذريعة مفتعلة لن يعزز حالة حقوق الإنسان. والحوار البنّاء القائم على الاحترام المتبادل هو الطريق الواجب سلكه للمضي قدماً. وقال إن مشروع القرار لا يشجع على اتباع هذا النهج، وإن وفد بلده سيصوت ضده.

131- *وبناء على طلب ممثل باكستان، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، أرمينيا، إريتريا، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، كازاخستان، كوبا، الهند.

الممتنعون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، البرازيل، بنن، السنغال، السودان، الصومال، غابون، غامبيا، قطر، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال.

132- *اعتمد مشروع القرار A/HRC/49/L.7 بأغلبية 19 صوتاً مقابل 12، مع امتناع 16 عضواً عن التصويت.*

رفعت الجلسة الساعة 12/35.